

٢- كتاب الإيمان

لما كان باب «كيف كان بدء الوحي» كالمقدمة في أول الجامع ، لم يذكره بالكتاب ، بل ذكره بالباب ، ثم شرع يذكر الكتب على طريقة أبواب الفقه ، وقدم كتاب «الإيمان» لأنه ملاك الأمر كله ، إذ الباقي مبني عليه ، مشروط به ، وبه النجاة في الدارين ، ثم أعقبه بكتاب «العلم لأن مدار الكتب التي تأتي بعده كلها عليه ، وبه تعلم ، وتميز ، وتفصل ، وإنما أخره عن «الإيمان» لأن الإيمان أول واجب على المكلف ، ولأنه أفضل الأمور وأشرفها على الإطلاق ، وكيف لا وهو مبدأ كل خير علماً وعملاً ، ومنشأ كل كمال دقاً وجللاً ، وقدم باب «الوحي» عليه لأن باب الوحي كالمقدمة في أول الجامع ، ومن شأنها أن تكون إمام المقصود ، ولأن الإيمان وجميع ما يتعلق به يتوقف عليه ، وشأن الموقوف عليه التقديم ، أو لأن الوحي أول خير نزل من السماء لهذه الأمة ، ثم ذكر بعد ذلك كتاب «الصلاة» لأنها تالية الإيمان ، وثانيته في الكتاب والسنة ، ثم أعقبها بـ «الزكاة» لأنها ثالثة الإيمان ، وثانية الصلاة فيهما ثم أعقبها «بالحج» لأن العبادة إما بدنية محضة ، أو مالية محضة ، أو مركبة منهما ، فرتبها على هذا الترتيب ، والمفرد مقدم على المركب طبعاً ، فقدمه أيضاً وضعاً ليوافق الوضع الطبع ، ثم أعقب الحج بـ «الصوم» لكونه مذكوراً في الحديث المشهور مع الأربعة المذكورة ، وفي وضع الفقهاء الصوم مقدم على الحج نظراً إلى كثرة دورانه بالنسبة إلى الحج ، وفي بعض النسخ يوجد كتاب «الصوم» مقدماً على كتاب «الحج» كأوضاع الفقهاء .

واختلفت الروايات في تقديم البسملة على كتاب أو تأخيرها ، ولكل وجه ، والأول ظاهر ، ووجه الثاني وعليه أكثر الروايات أن جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة ، والأحاديث المذكورة بعد البسملة كالأية مستفتحة بالبسملة .

و «كتاب» خبر مبتدأ محذوف أي : هذا كتاب الإيمان ، ويجوز نصبه

على هاك كتاب الإيمان ، أوخذ ، وكتاب في الأصل مصدر ، يقال : كَتَبَ يَكْتُبُ كِتَابَةً وَكُتِبَ ، ويجوز أن يكون بمعنى المكتوب كالحساب بمعنى المحسوب ، ومادة كتب في جميع تصرفاتها دالة على الجمع والضم ، ومنها الكَتِيبَةُ وهي الجيش لاجتماع الفرسان فيها ، وكتبتُ القرية : إذا خَرَزَتْهَا ، وكتبتُ البغلة : إذا جمعت بين شَفْرِيهَا بحلقةٍ أو سير ، قال الشاعر :

لا تَأْمَنَنَّ فَرَارِيًّا خَلَوْتَ بِهِ عَلَى قُلُوصِكَ وَاكَتَبَهَا بِأَسْيَارِ
وَكَتَبْتُ الناقَةَ تَكْتِيبًا : إذا صررتها ، واستعملوا الكتاب فيما يجمع
أشياء من الأبواب والفصول الجامعة للمسائل ، والضم فيه بالنسبة إلى
المكتوب من الحروف حقيقة ، وبالنسبة إلى المعاني المرادة منه مجاز .

و «الإيمان» بكسر الهمزة ، وهو لغةٌ : التصديق ، وشرعاً : تصديق
الرسول عليه الصلاة والسلام في كل ما عَلِمَ مجيئه به بالضرورة ، تصديقاً
جازماً مطلقاً ، وهو مشتق من الأمن ، كأن حقيقة آمن به : أمنه التأكيد
والمخالفة ، يتعدى باللام ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾
[يوسف : ١٧] أي : مصدق لنا ، ويتعدى بالباء كما في قوله عليه الصلاة
والسلام : «الإيمان أن تُؤْمِنَ بالله» الحديث وحقيقة التصديق : الإذعان
لحكم المخبر ، وقبوله ، وجعله صادقاً ، فليس حقيقته أن يقع في القلب
نسبة التصديق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان وقبول ، بل هو إذعان
وقبول لذلك ، بحيث يقع عليه اسم التسليم ، وإلا لم يكن تصديقاً ، لأن
بعض الكفار كانوا عالمين برسالة النبي ﷺ ، لقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ
الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة : ١٤٦] وفرعون كان عالماً
برسالة موسى عليه السلام ، لقوله تعالى إخباراً عن مخاطبته عليه السلام
له : ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾
[الإسراء : ١٠٢] ومع هذا العلم والتصديق ، لم يكونوا مؤمنين ، وقولهم
في الحد : بالضرورة ، التقييد به لإخراج ما لا يُعْلَمُ بالضرورة أن الرسول
عليه الصلاة والسلام جاء به ، كالاتجاهيات ، كالتصديق بأن الله تعالى

عالم بالعلم ، أو عالم بذاته ، والتصديق بكونه مرثياً أو غير مرثي ، فإن هذين التصديقين وأمثالهما غير داخلة في مسمى الإيمان ، فلهذا لا يَكْفُرُ منكر الاجتهاديات بالإجماع ، والتقييد بالجازم لإخراج التصديق الظني فإنه غير كافٍ في حصول الإيمان ، وقولهم فيه : مطلقاً أي : سواء كان لدليل أم لا ، وقيد بالإطلاق لدفع وهم خروج اعتقاد المقلد ، فإن إيمانه صحيحٌ عند الأكثرين ، وهو الصحيح ، وتعبيرهم بمجرد التصديق ، إشارة إلى أنه لا يُعتبر فيه كونه مقروناً بعمل الجوارح ، ويأتي ما في ذلك من الخلاف قريباً إن شاء الله تعالى ، واقتضاره عليه الصلاة والسلام في حديث جبريل الآتي على الإيمان بالله وملائكته إلخ ، ولم يزد الإيمان بكل ما جاء به الرسول ، إنما هو لاشتمال الإيمان بالكتب عليه ، لأن من جملتها القرآن ، وفيه : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ [الحشر : ٧] فدل على وجوب اعتقاد كل ما جاء به ، والعمل به . ثم قال :

١ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « بنى الإسلام على خمس »

وسقط لفظ باب من رواية الأصيلي ، وقد وصل الحديث بعد تاماً ، والإسلام لغة الانقياد والخضوع ، ولا يتحقق ذلك إلا بقبول الأحكام ، والإذعان ، وذلك حقيقة التصديق كما مر ، قال الله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الذاريات : ٣٦] فالإيمان لا ينفك عن الإسلام حكماً ، فهما متحدان في التصديق ، وإن تغايرا بحسب المفهوم ، إذ مفهوم الإيمان تصديق القلب ، ومفهوم الإسلام أعمال الجوارح ، فلا يصح في الشرع أن يُحَكَمَ على أحد بأنه مؤمن وليس بمسلم ، أو مسلم وليس بمؤمن ، ولا نعني بوحدتهما سوى هذا ، ومن أثبت التغاير فقد يقال له : ما حكم من آمن ولم يُسلم ، أو أسلم ولم يؤمن؟ فإن أثبت لأحدهما حكماً ليس بثابت للآخر ، فقد ظهر بطلان قوله ، فإن قيل : قوله تعالى : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا ، قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات : ١٤] صريح في تحقيق الإسلام بدون الإيمان ، فالجواب : إن المراد أنهم انقادوا في الظاهر دون

الباطن ، فكانوا كمن تَلَفَّظَ بالشهادتين ، ولم يُصَدِّقْ بقلبه فإنه تجري عليه الأحكام في الظاهر ، ثم قال المصنف : «وهو قولٌ وفِعْلٌ . ويزيد وينقُصُ» ، وهو أي : الإيمان ، وفي رواية الكُشْمِيهَنِي «قول وعمل» ، وهو اللفظ الوارد عن السلف الذين اطلقوا ذلك .

والكلام هنا في مُقامين ، أحدهما : كونه قولاً وعملاً ، والثاني : كونه يزيد وينقص ، فأما القول ، فالمراد به النُطق بالشهادتين ، وأما العمل ، فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات ، ومراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ، ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، فالسلف قالوا : هو اعتقادٌ بالقلب ونطقٌ باللسان ، وعملٌ بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ، ومن نشأ لهم القول بالزيادة والنقصان ، كما يأتي ، والمُرَجَّةُ قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط ، والكَرَامِيَّةُ قالوا : هو نطق فقط ، وذهبت الخوارج وكثير من المعتزلة إلى أنه العمل والنطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته ، والسلف جعلوها شرطاً في كماله ، وهذا كله بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، كما قلنا ، أما بالنظر إلى ما عندنا ، فالإيمان هو الإقرار فقط ، فَمَنْ أَقْرَأُ أُجْرِيَتْ عَلَيْهِ الأحكام في الدنيا ، ولم يُحَكَمْ عَلَيْهِ بكفر ، إلا إذا اقترن به فِعْلٌ يدل على كفره ، كالسجود للصنم ، فإن كان الفعل لا يدل على الكفر ، كالفسق ، فمن أطلق عليه الإيمان ، فبالنظر إلى إقراره ، ومن نَفَى عنه الإيمان ، فبالنظر إلى كماله ، ومن أطلق عليه الكُفْرَ فبالنظر إلى أنه فعل فعل الكافر ، ومن نفاه عنه فبالنظر إلى حقيقته .

وأثبت المعتزلة الوسطة ، فقالوا : الفاسق لا مؤمن ولا كافر .

وقال النُّوَوِيُّ : اتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين أن المؤمن الذي يُحَكَّمُ بأنه من أهل القبلة ، ولا يُخَلَّدُ في النار ، لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ، ونطق مع ذلك بالشهادتين ، فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة

أصلاً ، بل يخلد في النار ، إلا أن يعجز عن النطق لخلل في لسانه ، أو عدم التمكن منه لمعالجة المنيّة ، أو غير ذلك ، فإنه حينئذ يكون مؤمناً بالاعتقاد من غير لفظ ، وقد مر أن الإيمان هو تصديق الرسول إلخ . . ، وهو الذي قال به جمهور المحققين من المتأخرين ، ومنهم الأشعرية وأكثر الأئمة كالقاضي مُحْتَجِّين بقوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ وقوله عليه الصلاة والسلام : «اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» فالإيمان إنما هو التصديق بالقلب ، والإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا ، كما أن التصديق بالقلب أمر باطن لا بد له من علامة ، ولذا قال النووي ما مر عنه .

وأما المُقام الثاني فذهب السلف إلى أن الإيمان يزيد وينقص ، وأنكر ذلك أكثر المتكلمين ، وقالوا متى قَبِلَ ذلك كان شكاً ، قال الشيخ محيي الدّين : والأظهر المُختار أن التصديق يزيد وينقص بكثرة النظر ، ووضوح الأدلة ، ولهذا كان إيمان أبي بكر أقوى من إيمان غيره ، بحيث لا تعتريه شبهة ، ويؤيده أن كل أحد يعلم أن ما في قلبه يتفاضل ، حتى إنه يكون في بعض الأحيان أعظم يقيناً وإخلاصاً وتوكلاً منه في بعضها ، وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها ، ولا شك أن حق اليقين أقوى من عين اليقين ، وعين اليقين أقوى من علم اليقين ، وقد قال علي : لو كُشِفَ الغطاء ما زادني يقيناً ، وجه الدلالة منه هو أن نفي الشيء فرع ثبوته ، وما نُقل عن السلف صرح به عبدالرزاق في «مصنفه» عن سفيان الثوريّ ، ومالك ، والأوزاعي ، وابن جريج ، ومَعمر ، وهؤلاء فقهاء الأمصار في عصرهم ، ونقله أبو القاسم اللالكائي في كتاب «السنّة» عن الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق بن راهويه ، وروى بسنده الصحيح عن البخاريّ ، قال : لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار ، فما رأيت أحداً منهم يختلفُ في أن الإيمان قول وعمل ، ويزيد وينقص ، وأُتِنَبَ ابن أبي حاتم واللائكائي في نقل ذلك بالأسانيد عن جمع كثير من الصّحابة والتابعين ، وكل من يدور عليه الإجماع منهم ، وأخرج الخلال

في كتاب «السنة» أن الشافعي وأحمد استدلاً على أن الأعمال تدخل في الإيمان بآية: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥] قال الشافعي: ليس عليهم أحج من هذه الآية، وأخرج الحاكم في «مناقب الشافعي» عن الربيع قال: سمعت الشافعي يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص. وأخرجه أبو نعيم في ترجمة الشافعي من «الحلية» من وجه آخر عن الربيع، وزاد: يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، ثم تلا: ﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١] وكونه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، لم يخالف فيه أحد، وما روي عن مالك من أنه توقف عن القول بنقصانه، إنما هو خشية أن يتأول عليه موافقة الخوارج، ثم استدل المصنف على زيادة الإيمان بثمانى آيات من القرآن العظيم، مُصَرِّحَةً بالزيادة، وبشوتها يثبت المقابل، فإن كل قابل للزيادة قابل للنقصان ضرورة.

قال الله تعالى: ﴿لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] وفي رواية: «وقال» بالواو، وهذه الآية في سورة الفتح، وقال تعالى في سورة الكهف: ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣] أي: بالتوفيق والتثبيت، وهذه الآية ساقطة في بعض الروايات.

وقال: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦] وفي رواية «يزيد الله» بإسقاط الواو، هدى أي: بتوفيقه، وهذه الآية في مريم.

وقال: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧] أي: بين لهم ما يتقون، أو أعانهم على تقواهم، أو أعطاهم جزاءها، وهذه الآية في القتال.

﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١] أي: بتصديقهم بأصحاب النار المذكورين في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً﴾ وهذه الآية في المدثر.

وقوله: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزادتهم إيمانًا﴾

[التوبة: ١٢٤] أي: بزيادة العلم الحاصل من تدبرها ، وبانضمام الإيمان بها ، وبما فيها إلى إيمانهم ، وهذه في سورة براءة .

وقوله جلّ ذكره: ﴿فَاخْشَوْهُمْ فزادهم إيماناً﴾ [آل عمران: ١٧٣] أي لعدم التفاتهم إلى من تُبْطِهم عن قتال المشركين ، بل ثبت يقينهم بالله ، وازداد إيمانهم ، قال البيضاوي: وهو دليل على أن الإيمان يزيد وينقص ، وهذه في آل عمران .

وقوله تعالى: ﴿وما زادهم إلا إيماناً وتسليماً﴾ [الأحزاب: ٢٢] أي لما رأوا الخطب أو البلاء في قصة الأحزاب ، لم يزدهم ذلك إلا إيماناً بالله ومواعيده ، وتسليماً لأوامره ومقاديره .

ثم استدل المؤلف أيضاً على قبول الزيادة بقوله: «والْحُبُّ في الله والبُغْضُ في الله مِنَ الْإِيمَانِ» الحب مبتدأ خبره من الإيمان ، وجه الاستدلال به هو أن الحب والبغض يتفاوتان ، وهما من الإيمان ، فتكون الزيادة والنقص في الإيمان ، وهذا التعليق لفظٌ حديثٌ أخرجه أبو داود من حديث أبي ذرٍّ وأبي أمامة ، ولفظ أبي ذرٍّ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ في الله والبُغْضُ في الله» ولفظ أبي أمامة: «مَنْ أَحَبَّ الله وَأَبْغَضَ الله وَأَعْطَى الله وَمَنَعَ الله فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ» وللترمذي من حديث معاذ بن أنس نحو حديث أبي أمامة ، وزاد أحمد فيه: «وَنَصَحَ الله» وزاد في أخرى «وَيَعْمَلُ لِسَانُهُ في ذكر الله» وله عن عمرو بن الجموح: «لَا يَجِدُ الْعَبْدَ صَرِيحَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الله وَيُبْغِضَ الله» ولفظ البراء عند ابن أبي شيبَةَ «أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ في الله والبُغْضُ في الله» وقوله: «الْحُبُّ في الله» كلمة في أصلها للظرفية ، ولكنها هنا للسببية ، أي: بسبب طاعة الله تعالى ، ومعصيته ، كقوله تعالى: «فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ» [يوسف: ٣٢] وقوله: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفْضَيْتُمْ﴾ [النور: ١٤] وقوله عليه الصلاة والسلام: «دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ في هِرَّةٍ» أي: بسبب هرة .

ثم ذكر المؤلف ستة آثار معلقة كلها بصيغة الجزم الدالة على صحتها.

الأول: وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسُنناً ، فمن استكملها استكمل الإيمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها ، وإن أمت فما أنا على صُحبتكم بحريص .

وقوله: «إن للإيمان» كذا ثبت في معظم الروايات باللام ، و«فرائض» بالنصب على انها اسم إن ، وفي رواية ابن عساكر: «فإن الإيمان فرائض» على أن الإيمان اسم إن ، وفرائض خبرها .

وقوله: «وشرائع» أي عقائد دينية .

وقوله: «وحُدوداً» أي منهيات ممنوعة .

وقوله: «وسُنناً» أي مندوبات .

وقوله: «فإن أعش فسأبينها لكم» أي : أبين تفاريعها لا أصولها ، لأن أصولها كانت معلومة لهم ، مجملة ، وليس في هذا تأخير البيان عن وقت الحاجة ، لأن الحاجة هنا لم تتحقق ، والغرض من هذا الأثر أن عمر بن عبدالعزيز كان ممن يقول: إن الإيمان يزيد وينقص ، حيث قال: استكمل ولم يستكمل ، فالمراد هنا أنها من المكملات ، لأن الشارع أطلق على مكملات الإيمان إيماناً .

والتعليق المذكور وصله أحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان لهما ، من طريق عيسى بن عاصم ، وأخرج أبو الحسن عبدالرحمن بن عمر بن يزيد رُسته في كتاب الإيمان تأليفه بإسناد صحيح .

ورجاله اثنان :

الأول: عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن

أمية بن عبد شمس الأموي القرشي المدني ثم الدمشقي ، أمير المؤمنين ،
الإمام العادل ، أحد الفقهاء الراشدين ، أمه أم عاصم حفصة بنت عاصم
ابن عُمر بن الخطاب .

قال ابن سعد: ولد سنة ثلاث وستين ، وكان ثقة مأمونا ، له فقه وعلم
وورع ، وروى حديثاً كثيراً ، وكان إمام عدلٍ . وقال عبدالله بن داود: ولد
مقتل الحسين سنة إحدى وستين .

وذكر سعيد بن عُفير أنه كان أسمر دقيق الوجه ، نحيف الجسم ،
حسن اللحية ، بجمهته أثر نَفْحَة دَابَّةٍ ، قد وَخَطَه الشيب ، وقال صُمْرَةُ بن
رَبِيعَة: حدثنا أبو علي ثروان مولى عمر بن عبد العزيز أنه دخل اصْطَبِلَ
دوابَّ أبيه وهو غلامٌ فضربه فرسٌ فَشَجَّه ، فجعل أبوه يمسح عنه الدم ،
ويقول: إن كنت أشجَّ بني أمية إنك لسعيد .

وروي عن الضحاک بن عثمان ، أن عبد العزيز بن مروان ضم ابنه عُمر
إلى صالح بن كيسان ، فلما حجَّ أتاه ، فسأله عنه ، فقال: ما خَبَرْتُ أحداً
الله أعظم في صدره من هذا الغلام .

وقال داود بن أبي هَند: دخل علينا عُمر بن عبد العزيز من هذا الباب ،
فقال رجل من القوم: بَعَثَ إلينا الفاسقُ بابنه هذا يتعلم الفرائض والسُّنن ،
ويزعم أنه لن يموت حتى يكون خليفةً ، ويسير سيرة عمر بن الخطاب ،
قال داود: فوالله ما مات حتى رأينا ذلك فيه .

وقال مالك بن أنس: كان سعيد بن المُسيَّب لا يأتي أحداً من الأمراء
غيره . وقال مجاهد: أتيناہ نُعَلِّمُه فما بَرَحْنَا حتى تعلَّمنا منه . وقال ميمون
ابن مهران: ما كانت العلماء عند عُمر بن عبد العزيز إلا تلامذةً . وقال
ايوب: لا نعلمُ أحداً ممن أدركنا كان آخَذَ عن رسول الله ﷺ منه ، وقال
أنس: ما رأيت أحداً أشبه صلاةً برسول الله ﷺ ، من هذا الفتى ، وقال
محمد بن علي بن الحسين: لكل قوم نَجِيبةٌ ونجيبَةٌ بني أمية عمر بن
عبد العزيز ، وإنه يُبعث يوم القيامة وحده ، وروي عن رباح بن عُبيدة ،

قال: خرج عمر بن عبدالعزيز إلى الصلاة ، وشيخ يتوكأ على يده ، فسألته ، فقال: رأيتُهُ؟ قلت: نعم ، قال: ما أحسبُك إلا رجلاً صالحاً ، ذلك أخي الخَضِر ، أتاني فأعلمني أني سألي أمر هذه الأمة ، وأني سأساعِدُ فيها ، وقال ابن عَوْن: لما ولي عمر بن عبدالعزيز الخلافة قام على المنبر ، فقال: أيها الناس ، إن كرهتموني لم أقم عليكم ، فقالوا: رضينا ، فقال ابن عون: الآن قد طاب الأمر ، ولما ولي الخلافة سُمع صوتٌ لا يُدرى قائله يقول:

مِنَ الْآنَ قَدْ طَابَتْ وَقَرَّ قَرَارُهَا عَلَى عُمَرِ الْمَهْدِيِّ قَامَ عَمُودُهَا
وهو أول من اتَّخَذَ دار الضيافة ، وفرض لابن السبيل ، وأزال ما كانت بنو أمية تذكر به علياً على المنابر ، وجعل مكانه قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ [النحل : ٩٠] الآية ، وكتب إلى عماله أن لا يُقَيِّدُوا مسجوناً بقيدٍ فإنه يَمْنَعُ من الصلاة ، وكتب إليهم : إذا دعيتكم قدرتكم على الناس إلى ظلمهم ، فتذكروا قدرة الله تعالى عليكم ، ونفاد ما تأتون إليه ، وبقاء ما يأتي إليكم من العذاب بسببهم ، وكتب إلى عامله عَدِيَّ بن أرطاة بالبصرة: عليك بأربع من السنة فإن الله تعالى يُفْرِغُ فيها الرحمة إ فراغا: أول ليلةٍ من رجب ، وليلة النصف من شعبان ، وليلتا العيد.

ولما امتنع من الخِلافة ، وخطب على الناس بذلك ، ولم يرضوا سواه ، خطبهم على المنبر ، فقال: أيُّها الناس ، إني لا أعطي أحداً باطلاً ، ولا أمنع أحداً حقاً ، أيها الناس ، من أطاع الله وَجَبَتْ طاعته ، ومن عصى الله وَجَبَتْ معصيته ، أطيعوني ما أطعت الله ، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم ، ثم نزل دار الخلافة ، وهتك السُّتور ، وأمر ببيعها ، وجعل ثمنها في بيت المال ، ثم ذهب لِيَقْبِل ، فقال له ولده عبد الملك : يا أبت ما تريد أن تصنع؟ قال: أيُّ بُنْي ، أقبيل . قال: تَقْبِيلٌ ولا تَرُدُّ مظالم المسلمين؟ قال: بنيَّ إني سهرت البارحة في أمر عمك سليمان ، فإذا صليت الظهر رددت المظالم ، فقال: يا أمير المؤمنين ، من أين لك أن تعيش إلى الظهر؟ قال: ادن مني ، فدنا منه ، فقبله ، وقال: الحمد لله

الذي أخرج مني من يُعِينُنِي عَلَى دِينِي ، فخرج وأمر منادياً ينادي : من له مظلمة فليرفعها ، فاتاه ذِمِّيُّ من أهل حمص ، وقال : يا أمير المؤمنين ، أسألك كتاب الله ، قال له : وما ذاك؟ قال له : إن العباس بن الوليد اغتصبني أرضي ، وكان العباس حاضراً ، فقال له : ما تقول يا عباس؟ قال له : إن الوليد أمير المؤمنين اقتطعها لي ، وهذا كتابه ، فقال للذِمِّيِّ : ما تقول؟ قال : أسألك كتاب الله؟ فقال : كتاب الله أحق أن يُتَّبَعَ من كتاب الوليد ، فردها عليه ، ثم جعل لا يدع شيئاً مما كان بأيدي أهل بيته من المظالم إلا رَدَّه مظلمةً مظلمةً ، ولما استُخْلِيفَ قُوَّمت ثيابه وما يتعلق به من الملبوس فعدل اثني عشر درهماً .

وحدث سليمان بن داود أن عبدة بن أبي لبابة بعث معه بدراهم ليفرقها في فقراء الأمصار ، قال : فأتيت الماجشون ، فسألته ، فقال : ما أعلم أن فيهم اليوم محتاجا ، أغناهم عمر بن عبدالعزيز . وقال البخاريُّ : قال مالك ، وابن عيينة : عمر بن عبدالعزيز إمام . وروي عن فاطمة بنت عبد الملك أنها قالت : ما اغتسل عُمر رضي الله تعالى عنه منذ ولي الخلافة لا من حُلْم ولا من جنابة ، نهاره في أشغال الناس وردَّ المظالم ، وليله في عبادة ربه ، وكان كثيراً ما يتمثل بهذه الأبيات :

نَهَارُكَ يَا مَغْرُورٌ سَهُوٌ وَغَفْلَةٌ وَلَيْلُكَ نَوْمٌ وَالرَّدَى لَكَ لَازِمٌ
يَغْرُوكَ مَا يَفْنَى وَتَفْرَحُ بِالْمُنَى كَمَا غَرَّ بِاللذَاتِ فِي النَّوْمِ حَالِمٌ
وَسُغْلُكَ فِيمَا سَوْفَ تَكْرَهُ غِبُّهُ كَذَلِكَ فِي الدُّنْيَا تَعِيشُ الْبَهَائِمُ
ولما وُضِعَ فِي قَبْرِهِ هَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ ، فَسَقَطَتْ مِنْهَا صَحِيفَةٌ مَكْتُوبَةٌ
بِأَحْسَنِ خَطِّ فِيهَا :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، براءة من الله العزيز الجبار لعمر بن عبدالعزيز من النار ، فأخذوها ووضعوها في أكفانه ، وقيل : سبب البراءة هو أنه وقع في زمانه غلاءً عظيماً ، فقدم عليه وفد من العرب ، فاختاروا رجلاً منهم لخطابه ، فتقدم إليه ، وقال : يا أمير المؤمنين ، إنا وفدنا إليك

من ضرورة عظيمة في بيت المال ، وماله لا يخلو إما أن يكون لله ، أو لعباده ، أو لك ، فإن كان لله فهو غنيُّ عنه ، وإن كان لعباده فاتهم إياه ، وإن كان لك فتصدَّق به علينا ، إن الله يُجزِي المتصدقين ، فتفرغرت عينا عمر وقال : هو كما أمرت ، وأمر بقضاء حوائجهم ، فقُضيت ، وهم الأعرابيُّ بالانصراف ، فقال له عمر : أيها الرجل ، كما أوصلت حوائج عباد الله إليَّ ، فأوصل حاجتي وارفع فاقتي إلى الله تعالى ، فقال الأعرابي : إلهي اصنع بعُمر بن عبدالعزيز كصنيعه في عبادك ، فما استتمَّ كلامه حتى ارتفع غيمٌ عظيمٌ ، وأمطرت السماء مطراً كثيراً ، فجاء في المطر بردةٌ كبيرةٌ ، فوقعت على جرةٍ ، فانكسرت ، فخرج منها كغدٌ مكتوبٌ فيه : هذه براءةٌ من الله العزيز الجبار لعمر بن عبد العزيز من النار .

يقال : إنه شدد على أقاربه ، وانتزع كثيراً مما في أيديهم ، فتبرموا به ، وسمّوه ، ويروى أنه دعا بخادمه الذي سمه ، وقال له : وَيَحْكُ مَا حَمَلَك عَلَى أَنْ سَقَيْتَنِي السُّمَّ؟ قال : ألف دينار أعطيتها ، قال : هاتها ، فجاء بها ، فوضعها في بيت المال ، وقال لخادمه : اخرج بحيث لا يراك أحدٌ .

وكان لا يأخذ من بيت المال شيئاً ، وقيل له : إن عمر بن الخطاب كان يأخذ درهمين ، فقال : إن عمر لم يكن له مال ، وأنا مالي يُعنيني .

واشترى قبره بدير سمعان من صاحبه بأربعين درهماً ، وكان مرضه تسعة أيام ، ومات بدير سمعان يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة إحدى ومئة .

تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ، ومدة خلافته سنتان وخمسة أشهر بخلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وأوصى أن يُدفن معه شيء كان عنده من شعر النبي ﷺ وأظفاره ، وقال : إذا مُتُّ فاجعلوه في كفني ، ففعلوا ذلك ، ودير سمعان هو المعروف بدير النقيرة من عمل مَعْرَةَ النُّعْمَان ، فقبره هو هذا المشهور هناك ، ولما جاء نعيه قال الحسن

البصري : مات خير الناس .

روى عن : أنس ، والسائب بن يزيد ، وعبدالله بن جعفر ، ويوسف ابن عبد الله بن سلام ، وخولة بنت حكيم . مرسل ، واستوهب من سهل ابن سعد قدحاً شرب فيه النبي ﷺ ، وروى عن عروة بن الزبير ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، والربيع بن سبرة الجهني ، وعدة .

وروى عنه : أبو سلمة بن عبد الرحمن وهو من شيوخه ، وابناه عبدالله وعبد العزيز ، وأخوه زيان بن عبد العزيز ، وابن عمه مسلمة بن عبد الملك ابن مروان ، والزهري ، وأبو بكر محمد بن عمر بن حزم ، وأيوب السختياني ، وعنبسة بن سعيد بن العاص ، وآخرون .

والأموي في نسبه نسبة إلى أمية ، ومر الكلام عليه في تعريف شعيب ابن أبي حمزة ، وليس له في البخاري سوى حديث واحد رواه في الاستقراض من حديث أبي هريرة في الفلس .

وفي الرواة عمر بن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص روى له النسائي ، وفيهم في غير الستة عمر بن عبد العزيز الأنصاري مولى زيد بن ثابت ، روى عنه أبو داود في المراسيل ، وفيهم عمر بن عبد العزيز مولى بني هاشم ، روى له الخطيب ، وأما عمر فكثير لا يحصى .

تنبيه : قال الإمام أحمد بن حنبل يروى في الحديث « إن الله يبعث على رأس كل مئة عام من يضحح لهذه الأمة دينها » فنظرنا في المئة الأولى . فإذا هو عمر بن عبد العزيز .

قال النووي : في « تهذيب الأسماء » حملة العلماء في المئة الأولى على أنه عمر ، وفي الثانية على أنه الشافعي ، وفي الثالثة على ابن شريح ، وقال الحافظ ابن عساكر : هو أبو الحسن الأشعري ، وفي الرابعة على ابن أبي سهل الصعلوكي ، وقيل : القاضي الباقلاني ، وقيل : أبو حامد الإسفراييني ، وفي الخامسة على الغزالي .

قال الكِرْمَانِي : لا مطمح لليقين فيه فللحَنْفِيَّة أن يقولوا : هو الحسن ابن زياد . في الثانية ، والطَّحَاوِي في الثالثة ، وأمثالهما ، وللمالكية : إنه أشهب في الثانية ، وهلم جرا ، وللحَنَابِلَة : إنه الخَلَّال في الثالثة ، والزَاغُونِي في الخامسة ، إلى غير ذلك ، وللمحدثين إنه يحيى بن مَعِين في الثانية ، والنَّسَائِي في الثالثة ، ونحوهما ، ولأولي الأمر : إنه المأمون ، والمُقْتَدِر ، والقادر ، وللزُّهَاد : إنه معروف الكَرْخِي في الثانية والشُّبَلِي في الثالثة ، ونحوهما ، وإن تصحيح الدين متناول لجميع أنواعه ، مع أن لفظة «من» تحتمل التعدد في المصحح ، وقد كان قبيل كل مئة من يصحح ويقوم بأمر الدين ، وإنما المراد من انقضت وهو حيُّ عالم مُشار إليه .

الثاني : عَدِي بن عَدِي - بفتح العين فيهما - ابن عَمِيرَة - بفتح العين - ابن فَرَوَة بن زُرَّارَة بن الأَرْقَم بن النُّعْمَان بن عمرو بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن عَدِي بن ربيعة بن مُعَاوِيَة الكِنْدِي أبو فَرَوَة الجَزْرِي التابعي .

قال البخاري : عَدِي بن عَدِي سيد أهل الجزيرة ، وقال ابن سعد : كان ناسكاً فقيهاً ، وهو صاحب عمر بن عبد العزيز ، وولي الجزيرة وأرمينية وأذربيجان لسليمان ، وكان ثقةً إن شاء الله . وقال عبد الله بن أحمد : لا يُسأل عن مثله ، وقال ابن معين ، والعجلي ، وأبو حاتم : ثقة . وعن مَسْلَمَة بن عبد الملك قال : إن في كِنْدَة لثلاثة إنَّ الله لَيُنزِّلُ بهمُ الغيثُ وينصرُ بهم على الأعداء : رجاء بن حَيوة ، وعُبادَة بن نُسي ، وعَدِي بن عَدِي . وقال عبد الله بن أحمد ، عن أحمد : لا يُسأل عن مثله . وقال ابن سعد : كان على قضاء الجزيرة أيام عمر بن عبد العزيز .

وقد فَرَّقَ غيرُ واحد ، منهم ابن حبان ، بين عَدِي بن عَدِي الكِنْدِي الذي روى عنه أبو الزُّبير ، وبين صاحب هذه الترجمة ، والله تعالى أعلم .

روى عن : أبيه ، وعمه العُرس بن عَمِيرَة وهما صحابيان ، وأبي عبد الله الصَّنَابِحِي ، ورجاء بن حَيوة ، والضَّحَاك بن عبد الرحمن بن عَرزَب .

وروى عنه: أيوب ، وجريير بن حازم ، وأبو الزبير ، وإبراهيم بن أبي
عَبْلَة ، وميثم بن مهران الجَزْرِيّ وغيرهم .

روى له: أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، وليس في «الصحيحين»
و «الترمذي» شيء له .

مات سنة عشرين ومئة .

والكِنْدِيُّ في نسبه نسبةً الى كِنْدَة بكسر الكاف على المشهور ، قال
في «تاج العروس»: قال شيخنا: ورأيتُ من ضَبَطَه بالفتح أيضا في كتب
«الأنساب» قال: وسمعت أهل عُمان والبَحْرين الكِنْدِيِّين ، يقولون كُنْدَة
بالضم ، وهو لقب ثور بن عُقَيْر بن عَدِيّ بن الحارث بن مرة بن أدد أبو
حيّ من اليمن ، وقال الهَمْداني: هو ثور بن مُرتَع بن معاوية ، وقيل: ثور
ابن عُبيد الحارث بن مُرّة ، ونقل عن العباب: ثور بن عَنَس بن عَدِيّ ،
وفي «روض» السُّهيلي: إن كِنْدَة بنو ثور بن مُرتَع بن أدد بن زَيْد ، ويقال:
إنهم بنو مُرتَع بن ثور ، وقد قيل: إن مُرتَعاً هُو ثور ، وكِنْدَة أبوه . وقال ابن
خلكان: إن مُرتَعاً كُمُحدث هو والد ثور ، وإن ثور بن مُرتَع هو كِنْدَة ، وفي
«الصحاح» هو كِنْدَة بن ثور ، قال شيخنا: والذي جزم به أكثر شراح
«الحماسة» و«ديوان امرئ القيس» أن ثوراً ولد كِنْدَة لا لقبه ، قال ابن
دُرَيْد: سمي به لأنه كَنَدَ أباه النعمة ، ولحق بأحواله . قيل: أصله من قولهم
أرض كنود ، أي: لا تنبت شيئاً ، وقيل: لكونه كان بخيلاً ، وقيل: لأنه
كَنَدَ أباه أي: عَقَه .

والجَزْرِيّ في نسبه نسبةً إلى الجزيرة واحدة جزائر البحر ، سميت
بذلك لانقطاعها عن معظم الأرض ، والجزيرة أرض بالبصرة ذات نخيل ،
بينها وبين الأبلّة وجزيرة قُور - بضم القاف - وهو ما بين دجلة والفرات ،
وبها مدن كبار ، ولها «تاريخ» ألفه الإمام أبو عروبة الحَرّاني ، وإذا أطلقت
الجزيرة ولم تُصَف إلى العرب فإنما يُراد بها هذه .

وهذا الأثر مع كونه معلقاً يسمى مقطوعاً ، فالمعلق مر الكلام عليه في الرابع ، والمقطوع هو قول التابعي وفعله إذا خلا عن قرينة الرُّفْعِ والوَقْفِ ، ومثل التابعي من دونه ، يُجْمَعُ على مقاطيع ومقاطع ، والشافعي يعبر بالمقطوع عن المُنْقَطِعِ ، وهو ما لم يتصل إسناده كما يأتي قريباً إن شاء الله ، والمقطوع من مباحث المتن ، والمنقطع من مباحث الإسناد ، وعكس الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البردعي ما قال الشافعي فجعل المنقطع هو قول التابعي .

والبردعي نسبة إلى بردعة بفتح الباء والبدال المهملة ، بلدة من أقصى بلاد أذربيجان ، مُعَرَّبٌ برده دان ، لأن مَلِكاً منهم سباً سبياً وأنزلهم هنالك ، وإلى المقطوع أشار العِراقِيُّ ، فقال :

وَسَمَّ بِالْمَقْطُوعِ قَوْلَ التَّابِعِيِّ وَفِعْلَهُ وَقَدْ رَأَى لِلشَّافِعِيِّ
تَعْبِيرَهُ بِهِ عَنِ الْمُنْقَطِعِ قُلْتُ وَعَكْسُهُ اضْطِلَاحُ الْبِرْدَعِيِّ
وإذا علمت الصحيح في المقطوع ، ومغايرته للمنقطع ، فلا بد من معرفة المنقطع للتمييز بينهما ، وينشأ من ذكره ذكر المُعْضَلِ .

فالمُنْقَطِعُ هو ما سَقَطَ من سنده راوٍ واحد غير الصحابي ، وإن تَعَدَّدَ سقوطه في مواضع بحيث لا يزيد الساقط منها على واحدٍ ، فيكون منقطعاً في مواضع ، فخرج بالواحد المُعْضَلِ ، مع أن الحاكم يسميه أيضاً منقطعاً ، وخرج بغير الصحابي المُرْسَلِ كما مر تعريفه . وقيل : المُنْقَطِعُ ما لم يَتَّصِلْ سنده ، ولو سقط منه أكثر من واحد ، فَيَدْخُلُ فيه المرسل ، والمُعْضَلِ ، والمُعْلَقِ . قال ابن الصلاح : إن هذا هو الأقرب معنى لا استعمالاً ، لأن الانقطاع ضد الاتصال ، فيصدق بالواحد وبالجميع وبما بينهما ، وقد صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم ، ولكن أكثر استعمالهم القول الأول ، فأكثر ما يُسْتَعْمَلُ فيه المُنْقَطِعُ ما رواه من دون التابعي عن الصحابي ، كمالك عن ابن عمر ، وأكثر ما يُسْتَعْمَلُ فيه المُرْسَلُ ما رواه التابعي عن النبي ﷺ .

والمُعْضَلُ بفتح الضاد ما سقط منه اثنان متواليان من أي موضع كان ، وإن تعددت المواضع ، كان الساقط الصحابي والتابعي أو غيرهما ، فيدخل فيه قول المصنفين : قال النبي ﷺ . كما قيل بمثله في المرسل ، والمُنْقَطِعُ ، والمُعْضَلُ اسم مفعول من أَعْضَلَهُ فلان ، أي : أعياه ، فهو مُعْضَلٌ ، فكان المحدث الذي حدث به أعضله وأعياه فلم يتنفع به من يرويه عنه ، ويقال : المعضِلُ للمشكل أيضا ، وهو حينئذ بكسر الضاد وفتحها ، على أنه مشترك ، ومن المُعْضَلُ حذف النبي ﷺ والصحابي ، ووقف المتن . على التابعي ، كقول الأعمش ، عن الشعبي : يُقال للرجل يوم القيامة : عملت كذا وكذا؟ فيقول : ما عملته ، فيُخْتَمَ على فيه ، فتَنْطِقُ جوارحه ولسانه ، فيقول لجوارحه : أَبْعَدُكُمْ اللهُ ما خَاصَمْتِ إلا فيكن ، رواه الحاكم ، وقال عُقْبَةُ : أَعْضَلَهُ الأعمش ، وهو عند الشعبي متصل مسند ، رواه مسلم من حديث فضيل بن عمر ، عن الشعبي ، عن أنس ، قال : كنا عند النبي ﷺ ، فَضَحِكَ ، فقال : «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ضَحِكْتُ؟» قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : «مَنْ مُخَاطَبَةُ العَبْدِ رَبَّهُ يومَ القِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ أَلَمْ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ فيقول بلى ، فقال : فَإِنِّي لَا أُجِيزُ اليَوْمَ على نفسي شاهداً إلا مني ، فيقول : كَفَى بِنَفْسِكَ اليَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيداً ، وبالكرام الكاتِبِينَ اليَوْمَ عَلَيْكَ شَهُوداً ، فيُخْتَمَ على فيه ، ثم يقال لأركانه : «انطقي» . الحديث ، قال ابن الصلاح ، وجعل هذا القسم من المعضَل جيداً حسنٌ ، لأن هذا الانقطاع بواحدٍ مضموماً إلى الوَقْفِ يَشْتَمِلُ على الانقطاع باثنين ، الصحابي ورسول الله ﷺ ، وذلك باستحقاق اسم الإعضال أولى ، وأشار العراقيُّ إلى المُنْقَطِعِ والمُعْضَلِ بقوله :

وَسَمَّ بِالْمُنْقَطِعِ الَّذِي سَقَطَ قَبْلَ الصَّحَابِيِّ بِهِ رَاوٍ فَقَطُّ
وَقِيلَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ ، وَقَالَ بَأَنَّهُ أَقْرَبُهَا اسْتِعْمَالاً
وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ فَصَاعِداً وَمِنْهُ قِسْمٌ ثَانٍ
حَدَفُ النَّبِيِّ وَالصَّحَابِيِّ مَعَا وَوَقِفٌ مَتْنِهِ عَلَى مَنْ تَبَعَا
ثم ذكر البخاري بعد هذا الأثر: وقال إبراهيم ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾

أي : ليزداد بصيرة وسكوناً بمُضامَّة العيان إلى الوحي والاستدلال ، فإن عَيْن اليقين فيه طَمَأْنينة ليست في علم اليقين ، ففيه دلالة على قَبُول التصديق اليقيني للزيادة ، وعند ابن جرير بسند صحيح إلى سعيد بن جبير أي : يزداد يقيني ، وعن مُجاهد : لأزداد إيماناً إلى إيماني ، وإذا ثبت ذلك عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام مع أن نبينا عليه الصلاة والسلام قد أمر باتباع مِلَّة كان كأنه ثبت عن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ، وإنما فصل المصنف بين هذه الآية وبين الآيات التي قبلها لأن الدليل يؤخذ من تلك بالنص ، ومن هذه بالإشارة ، وإبراهيم أحد أولي العزم ، ومنه جميع الأنبياء ما عدا ثمانية ، يجمعهم قول القائل :

وَعَنهُ حَادُ آدَمُ شَيْثُ الْوَصِيِّ إِدْرِيسُ نُوْحُ هُوْدُ يُونُسُ يَصِي
لُوطُ وَصَالِحُ فَذِي ثَمَانُ حَادُوا عَنِ الْخَلِيلِ وَاسْتَبَانُوا
وهو ابن آزر ، وآزر هو تارح بفتح الراء المهملة ، وفي آخره حاء مهملة ، فأزر اسم ، وتارح لقب له ، وقيل : عكسه ، قال ابن هشام : هو إبراهيم بن تارح وهو آزر بن ناحور بن أسرع بن أرغو بن فالج بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن أحنج بن يرد بن مهلايل ابن قاني بن فانوش بن شيث بن آدم عليه السلام ، ولا خلاف عندهم في عدد هذه الأسماء وسردها على ما ذكرنا ، وإن اختلفوا في ضبطها ، وإبراهيم اسم عبراني ، ومعناه : أب رحيم ، وكان آزر من أهل حران ، وولّد إبراهيم بكوثا من أرض العراق ، وكان يتجر في البز ، وهاجر من أرض العراق إلى الشام ، وبلغ عمره مئة وخمسا وسبعين سنة ، وقيل مئتي سنة ، ودُفن بالأرض المقدسة ، وقبره معروف بقريّة حبرون بالحاء المهملة ، وهي التي تسمى اليوم ببلدة الخليل .

الأثر الثاني : وقال معاذ : اجلس بنا نُؤمِّن ساعة . أي نزداد إيماناً بذكر الله ، لأن معاذاً كان مؤمناً ، أي مؤمناً .

وقال النووي معناه : نتذاكر الخير ، وأحكام الآخرة ، وأمور الدين ، فإن ذلك إيمان . وقال أبو بكر بن العربي : لا تعلق فيه للزيادة ، لأن معاذاً

إنما أراد تجديد الإيمان ، لأن العبد يؤمن في أول مرة فرضاً ، ثم يكون
أبداً مجدداً كلما نظر أو فكر. قال في «الفتح»: وما نَفَاهُ أَوْلَا ، أثبتته آخرأ ،
لأن تجديد الإيمان إيمان ، أي : فيكون زيادةً في الإيمان الأصلي .

وفي الأثر إبهام المأمور بالجلوس ، وهو الأسود بن هلال كما يأتي
قريباً ، وهو المُحَارِبِي الكوفي أبو سلام ، ذكره البارودي وجماعة ممن ألف
في الصحابة لإدراكه ، وقال ابن سعد عن الأسود : هاجرت زَمَنَ عُمَرُ فذكر
قصة ذكرها ابن حبان ، وقال أحمد : ما علمت إلا خيراً ، وقال ابن معين
والنسائي : ثقة ، وقال العجلي : كان جاهلياً ، وكان رجلاً من أصحاب
عبدالله . روى عن معاذ بن جبل ، وعمر وابن مسعود ، وغيرهم . وروى
عنه أشعث بن أبي الشعثاء ، وأبو إسحاق السبيعي ، وإبراهيم النخعي ،
وغيرهم . مات زمن الحجاج بعد الجمّاجم ، قيل : سنة أربع وثمانين .

وهذا التعليق وصله أحمد ، وأبو بكر أيضاً بسند صحيح إلى الأسود
ابن هلال ، قال : قال لي معاذ . . الخ .

ومعاذ : هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب
ابن عمرو بن أدي بن علي بن أسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن عدي
ابن بابي بن تميم بن كعب بن سلمة ، أبو عبد الرحمن الأنصاري
الخزرجي ، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام .

قال الواقدي وغيره : كان معاذ بن جبل طوّالاً ، حسن الشعر أكحل
العينين ، أبيض ، برّاق الثنايا لم يولد له قط ، وقيل : إنه وُلد له ولدٌ يُسمى
عبد الرحمن ، وإنه قاتل معه يوم اليرموك ، ربه كان يُكنى أبا عبد الرحمن ،
وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار ، وأخى النبي ﷺ بينه
وبين عبدالله بن مسعود ، وقيل آخى بينه وبين جعفر بن أبي طالب ، شهد
العقبة ، وبدراً ، والمشاهد كلها .

وبعثه رسول الله ﷺ قاضياً إلى الجند من اليمن ، يُعلّم الناس شرائع
الإسلام ، ويقضي ، وجعل إليه قبض الصدقات من العمال الذين

باليمن ، وكان رسول الله ﷺ قد قسم اليمن على خمسة رجال : خالد بن سعيد على صنعاء ، والمهاجر بن أبي أمية على كندة ، وزباد بن لبيد على حَضْرَمُوت ، ومعاذ بن جَبَل على الجند ، وأبي موسى الأشعري على زَبِيد وزَمْعَة وَعَدَن والساحل ، وقال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين وجهه إلى اليمن : «بِمَ تَقْضِي؟» قال : بما في كتاب الله ، قال : «فإن لم تجد؟» قال : بما في سنة رسول الله ، قال : «فإن لم تجد؟» قال أجتهد رأيي ، فقال رسول الله ﷺ : «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ﷺ لما يُحِبُّ رسولُ الله» .

قال ابن إسحاق : والذين كَسَرُوا آلهة بني سَلَمَة معاذ بن جبل ، وعبدالله بن أنيس ، وثعلبة بن غنمة .

وقال رسول الله ﷺ : «أَعْلَمُهُم بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ معاذُ بن جَبَل» وقال رسول الله ﷺ : «يَأْتِي معاذُ بن جَبَل يوم القيامة إمام العلماء» .

وروي عن خالد بن معدان ، قال : كان عبدالله بن عمر ، يقول : حَدَّثُونَا عَنِ الْعَاقِلِينَ الْعَالَمِينَ ، قيل : من هما؟ قال : هما معاذُ بن جَبَل وأبو الدَّرْدَاء . وروى الشعبيُّ عن فَرَوَةَ الْأَشْجَعِيِّ ، قال : كنت جالساً مع ابن مسعود ، فقال : إن معاذاً كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين . فقلت : يا أبا عبد الرحمن إنما قال الله تعالى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل : ١٢٠] فأعاد قوله : إن معاذاً . . . فلما رأته أعاد عرفت أنه تَعَمَّدَ الْأَمْرَ فَسَكَتَ ، فقال : أتدري ما الأمة؟ ومن القانت؟ قلت : الله أعلم ، قال : الأمة الذي يعلم الخير ويؤتمُّ به ويُقْتَدَى ، والقانتُ : المطيعُ لله تعالى ، وكان معاذُ بن جَبَل معلماً للخير مطيعاً لله تعالى ولرسوله . وَوَرَدَ : يَأْتِي معاذُ يومَ القيامة أمام الناس برتوة ، أي : بمهلة ، وهي بفتح الراء ، وسكون التاء ، وواو مفتوحة ، وعده أنس بن مالك من الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ ، وهو في «الصحيح» . وفيه عن عبد الله بن عمرو : «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ» ، فذكره فيهم .

وكتب النبي ﷺ حين بعثه إلى أهل اليمن: «بَعَثْتُ لَكُمْ خَيْرَ أَهْلِي» وقال له ﷺ حين بعثه إليه: «إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ بِلَاءَكَ فِي الدِّينِ ، وَالَّذِي قَدْ رَكِبَكَ فِي الدِّينِ ، وَقَدْ طَيَّبْتُ لَكَ الْهَدِيَّةَ ، فَإِنْ أَهْدَيْ لَكَ شَيْءٌ فَأَقْبِلْ» ، فَرَجَعَ حِينَ رَجَعَ بِثَلَاثِينَ رَأْسًا أَهْدَيْتَ لَهُ ، وَقَالَ لَهُ لَمَّا وَدَعَهُ : «حَفِظَكَ اللَّهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ ، وَمِنْ خَلْفِكَ ، وَعَنْ يَمِينِكَ ، وَعَنْ شِمَالِكَ ، وَمَنْ فَوْقَكَ ، وَمَنْ تَحْتِكَ ، وَدِرًّا عَنْكَ شُرُورِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ» .

وروي عن كعب بن مالك ، قال : كان معاذ بن جبل رجلاً شاباً جميلاً ، من أفضل شباب قومه ، سمحاً لا يمسك . فلم يزل يدان حتى أغلق ماله كله من الدين ، فأتى النبي ﷺ ، فطلب إليه أن يسأل غرماءه أن يضعوا له ، فأبوا ، ولو تركوا لأحد من أجل أحد لتركوا لمعاذ من أجل رسول الله ﷺ ، فباع رسول الله ﷺ ماله كله في دينه ، حتى قام معاذ بغير شيء ، حتى إذا كان عام فتح مكة بعثه النبي ﷺ إلي طائفة من أهل اليمن ليَجْبُرَهُ فمكث معاذ باليمن أميراً ، وكان أول من أتجر في مال الله هو ، فمكث حتى أصاب وحتى قبض رسول الله ﷺ ، فلما قدم قال عمر لأبي بكر: أرسل إلى هذا الرجل ، فدع له ما يعيشه وخذ منه سائره ، فقال له أبو بكر: إنما بعثه النبي ﷺ ليَجْبُرَهُ ولست بأخذ منه شيئاً إلا أن يعطيني ، فانطلق إليه عمر إذ لم يطعه أبو بكر ، فذكر ذلك لمعاذ ، فقال له معاذ : إنما أرسلني إليه النبي ﷺ ليَجْبُرَنِي ، ولست بفاعل ، ثم أتى معاذ عمر ، وقال : قد أطعْتُكَ ، وأنا فاعل ما أمرتني به ، فإني رأيت في المنام أنني في حَوْمَةِ ماء قد خشيت الغرق ، فخلصتني منه يا عمر ، فأتى معاذ أبا بكر ، فذكر ذلك كله له ، وحلف أنه لا يكتمه شيئاً ، فقال أبو بكر: لا آخذ منك شيئاً ، قد وهبته لك ، فقال عمر: هذا حين حلّ وطاب ، فخرج معاذ عند ذلك إلى الشام .

وفي «سنن» أبي داود عنه ، قال لي النبي ﷺ : «إِنِّي لِأَجِبُّكَ» الحديث ، في القول دُبْرَ كل صلاة .

وقال أبو نعيم في «الجليّة» إمام الفقهاء ، وكثر العلماء ، وكان من أفضل شباب الأنصار حليماً وحياءً وسخاءً ، وكان وسيماً جميلاً .

وعن الزهريّ قال : أصاب الناس طاعونٌ في الجابية ، فقام عمرو بن العاص ، فقال : تفرّقوا عنه فإنما هو بمنزلة نار ، فقام معاذ بن جبل ، فقال : لقد كنت فينا وأنت أضلُّ من حمار أهلك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «هُوَ رَحْمَةٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ» اللهم اذكر معاذاً ، وآل معاذٍ فيمن تذكره بهذه الرحمة . وقال عمر : عَجَزَتِ النِّسَاءُ أَنْ يَلِدْنَ مِثْلَ مِعَاذٍ ، وَلَوْلَا مِعَاذٌ لَهَلَكَ عَمْرٌ .

له عن رسول الله ﷺ مئة وسبعة وخمسون حديثاً ، اتفقا على حديثين منها ، وانفرد البخاري بثلاثة ، ومسلم بواحد .

روى عنه ابن عباس ، وأبو قتادة ، وجابر ، وأنس ، وابن عمرو بن العاص ، وعبدالله بن أبي أوفى ، وأبو أمامة الباهليّ ، وأبو ثعلبة الخشني ، وعبد الرحمن بن سمرة العبشمي ، وجابر بن سمرة السوائي .
وروى عنه : جمع من كبار التابعين ،

استعمله عمر على الشام حين مات أبو عبيدة ، فمات من عامه ذلك بالطاعون ، فاستعمل موضعه عمرو بن العاص ، والطاعون الذي مات به هو طاعون عمّواس بفتح العين المهملة وسكون الميم ، موضع بين الرملة وبيت المقدس ، وكان سنة ثمانى عشرة ، وقيل : سبع عشرة ، وعمره ثلاث وثلاثون سنة .

وفي سنة سبع عشرة رجع عمر بن الخطاب من سرخ بجيش المسلمين ليلاً يقدمهم على الطاعون ، ثم عاد في العام المقبل سنة ثمانى عشرة حتى أتى الجابية ، فاجتمع إليه المسلمون ، فجنّد الأجناد ، ومصرّ الأمصار ، وفرض الأعطية والأرزاق ثم قفل إلى المدينة .

وليس في الصحابة معاذ بن جبل سواه ، وأما معاذ فكثيرٌ نحو أحد

وعشرين ، وفي الرواة أيضا كثير .

وهذا الأثر المعلق يسمى عند أهل المصطلح بالموقوف ، وهو ما وقف على الصحابي ، ولم يتجاوز به إلى النبي ﷺ قولاً وفعلاً مع خلوّه من قرينة الرُّفْع ، وسواء اتصل السند بالصحابي أو انقطع ، وبعض أهل الفقه من الشافعية يسمون الموقوف أثراً ، والمرفوع خبراً ، وأما المحدثون ، فقد قال النُّوويُّ : إنهم يطلقونه على المرفُوع والمَوْقُوف ، وإن وَقَفَ الأثر على غير الصحابي من تابعي أو من دونه ، فقيده بمن وَقَفَ عليه ، بأن تقول : موقوفٌ على فلان ، أو وقفه فلان على فلان ، وأشار إليه العراقي بقوله :

وَسَمَّ بِالْمَوْقُوفِ مَا قَصَرْتَهُ بِصَاحِبٍ وَصَلْتَ أَوْ قَطَعْتَهُ
وَبَعْضُ أَهْلِ الْفِقْهِ سَمَّاهُ الْأَثْرَ وَإِنْ تَقِفْ بِغَيْرِهِ قِيدَ تَبْرُ
الأثر الثالث : وقال ابن مسعود : اليقينُ الإيمانُ كُلُّهُ .

أكده بكل لدلائها كأجمع على التبعض للإيمان ، إذ لا يؤكد بهما إلا ذو أجزاء يصح افتراقهما حساً أو حكماً ، وتعلق بهذا الأثر من يقول : إن الإيمان هو مجرد التصديق ، وأجيب بأن مراد ابن مسعود أن اليقين هو أصل الإيمان ، فإذا أيقن القلب انبعثت الجوارح كلها للقاء الله تعالى بالأعمال الصالحة ، حتى قال سفيان الثوري : لو أن اليقين وَقَعَ في القلب كما ينبغي ، لطار اشتياقاً إلى الجنة هرباً من النار ، وهذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند صحيح ، وبقيته : والصبرُ نصف الإيمان . وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» والبيهقي في «الزهد» من حديثه مرفوعاً ، ولا يثبت رفعه .

وعبدالله بن مسعود هو : ابن مسعود بن غافل بالنعين المعجمة والفاء ابن حبيب بن شمع بن مخزوم ويقال ابن شمع بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر أبو عبد الرحمن الهذلي حليف بني زهرة ، كان أبوه مسعود بن غافل قد حالف في الجاهلية عبدالله بن الحارث بن زهرة ،

وأم عبدالله بن مسعود أم عبد بنت عبد وُد بن سواء بن قديم بن صاهلة بن كاهل من بني هذيل أيضا .

كان إسلامه قديماً في أول الإسلام ، حين أسلم سعيد بن زيد وزوجته فاطمة بنت الخطاب ، قبل إسلام عمر بزمان ، وسبب إسلامه ما رواه زر بن حبيش ، عن ابن مسعود ، قال : كنت أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط ، فمر بي رسول الله ﷺ ، فقال لي : «يا غلام ، هل من لبن؟» فقلت : نعم ، ولكنني مؤتمن ، فقال : «هل من شاة حائل لم ينز عليها الفحل؟» فأتيته بشاة ، فمسح ضرعها ، فنزل لبن ، فحلبه في إناء ، فشرب وسقى أبا بكر ، ثم قال للضرع : «اقلص» فقلص ، ثم أتيته بعد هذا ، فقلت : يا رسول الله علمني من هذا القول ، فمسح برأسي ، وقال : يرحمك الله فإنك غليم معلّم .

وهو أحد العبادة الأربعة على قول كما مر ، وأحد الذين لهم أتباع في الفقه كما مر في ترجمة ابن عباس .

قال ابن عبد البر: ثم صحب رسول الله ﷺ ، فكان يلج عليه ويلبسه نعليه ، وإذا جلس أدخلهما في ذراعه ، ويمشي أمامه ، ويستتره إذا اغتسل ، ويوقظه إذا نام ، وقال له رسول الله ﷺ : «إذنك على أن ترفع الحجاب وتسمع سوادي ، حتى أنهاك» وكان يعرف في الصحابة بصاحب السواد والسواك ، قال علقمة : قال لي أبو الدرداء : أليس فيكم صاحب النعلين والسواك والسواد ، شهد بدرًا والحديبية ، وهاجر الهجرتين ، وصلى إلى القبلتين .

وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة في حديث العشرة كما روي بإسناد حسن جيد ، عن سعيد بن زيد ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ على حراء ، فذكر عشرة في الجنة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن مالك ، وسعيد بن زيد ، وعبدالله بن مسعود .

رُوي عنه أنه قال: رأيتني سادس ستة وما على وجه الأرض مسلم غيرنا.

أخى النبي ﷺ بينه وبين الزبير قبل الهجرة ، وبعدها بينه وبين سعد ابن معاذ ، وقيل : أنس ، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة . وروى عن علي رفعه : « لو كنت مؤمراً أحداً » وفي رواية : « مستخلفاً من غير مشورة لأمرت ابن أم عبد » وفي رواية : « لا استخلفت » وقال فيه ﷺ : « من سره أن يقرأ القرآن كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد » وروى عن زيد عن عبد الله بن مسعود ، أن النبي ﷺ أتى بين أبي بكر وعمر ، وعبد الله بن مسعود يصلي ، فافتتح بالنساء ، فقال النبي ﷺ : « من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد » ثم قعد يسأل ، فجعل النبي ﷺ يقول : « سل تعطه » وقال فيما سأل : اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد ، ونعيماً لا ينفد ، ومرافقة نبيك ﷺ في أعلى جنة الخلد ، فأتى عمر عبد الله يبشّره ، فوجد أبا بكر خارجاً قد سبقه ، فقال : إن فعلت لقد كنت سباقاً للخير . وقال فيه أيضاً : « رَضِيتُ لَأُمَّتِي مَا رَضِي لَهَا ابْنُ أُمِّ عَبْدِ وَسَخِطْتُ لَأُمَّتِي مَا سَخِطَ لَهَا ابْنُ أُمِّ عَبْدِ » وقال أيضاً : « اهدؤا هذي عمار ، وتمسكوا بهذي ابن أم عبد » وروى عن علي أن رسول الله ﷺ أمره أن يصعد شجرة ، فيأتيه بشيء منها ، فنظر أصحابه إلى حموشة ساقية ، فضحكوا ، فقال النبي ﷺ : « ما يضحككم ؟ لرجلاه عند الله أثقل في الميزان من أحد » .

وعن أبي موسى ، قال : قدمت أنا وأخي المدينة ، وما نرى ابن مسعود إلا أنه رجلٌ من أهل البيت ، لما نرى من دخوله ودخول أمه على النبي ﷺ .

وبعته عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الكوفة مع عمار بن ياسر ، وكتب إليهم : إني قد بعثت إليكم بعمار أميراً ، وعبد الله معلماً ووزيراً ، وهما من نجباء أصحاب رسول الله ﷺ ، من أهل بدر ، فاقتدوا بهما ، واسمعوا من قولهما ، وقد آثرتكم بعبد الله بن مسعود على نفسي . وقال فيه

عمر: كَنَيْفٌ مُلَىءٌ عِلْمًا.

وعن أبي وائل قال: لما أَمَرَ عَثْمَانُ فِي المصاحف بما أَمَرَ ، قام عبد الله بن مسعود خطيباً ، فقال: أَيَأْمُرُنِي أَنْ أَقْرَأَ القُرْآنَ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً ، وَإِنْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ لَذُو ذُؤَابَةِ يَلْعَبُ بِهِ العِلْمَانُ ، وَاللَّهُ مَا نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ شَيْءٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِي أَيِّ شَيْءٍ نَزَلَ ، وَمَا أَحَدٌ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدٌ تَبْلُغْنِيهِ الإِبِلُ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي لِأَتَيْتُهُ ، ثُمَّ اسْتَحْيَا مِمَّا قَالَ ، فَقَالَ: وَمَا أَنَا بِخَيْرِكُمْ ، وَفِي الخَلْقِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَا أَنْكَرَ أَحَدٌ عَلَيْهِ ذَلِكَ ، وَلَا رَدًّا مَا قَالَ .

ومن طريق الأعمش ، قال: قال زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ: لَمَّا بَعَثَ عَثْمَانُ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ يَأْمُرُهُ بِالْقُدُومِ إِلَى المَدِينَةِ ، اجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَقَالُوا: أَقِمْ ، وَنَحْنُ نَمْنَعُكَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَكْرَهُهُ ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَهْ عَلَيَّ حَقُّ الطَّاعَةِ ، وَإِنِهَا سَتَكُونُ أُمُورٌ وَفِتْنٌ لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهَا ، فَرَدُّوا النَّاسَ ، وَخَرَجَ إِلَيْهِ .

وعن أبي وائل أن ابن مسعود رأى رجلاً قد أسبل إزاره ، فقال: ارفع إزارك ، فقال: وأنت يا ابن مسعود فأرفع إزارك ، فقال: إني لست مثلك إن بساقي حموشة ، وأنا آدم الناس ، فبلغ ذلك عمر ، فضرب الرجل ، وقال له: أترد على ابن مسعود؟! كان رضي الله عنه رجلاً قصيراً نحيفاً ، يكاد طوال الرجال توازيه جلوساً وهو قائم ، وكانت له شعرة تبلغ أذنيه ، وكان لا يُغيّرُ شيبه .

وقال حذيفة: لقد علم المحفوظون من أصحاب رسول الله ﷺ أن عبد الله بن مسعود كان من أقربهم وسيلة ، وأعلمهم بكتاب الله . وروى عليُّ ابن المَدِينِيِّ أَنَّهُ حَلَفَ بِاللَّهِ مَا أَعْلَمَ أَحَدًا أَشْبَهَ ذَلَاً وَهَدْيًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَلَقَدْ عَلِمَ المَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ مِنْ أَقْرَبِهِمْ وَسِيلَةً إِلَى اللَّهِ يَوْمَ

القيامة ، وفي رواية : من حين يخرجُ إلى أن يرجعَ لا أدري ما يصنعُ في بيته . وفي رواية : حتى يواريه جدارُ بيته .

وروى وَكِيعٌ من طريق أبي ظبيان ، قال : قال لي عبد الله بن عباس : أيّ القراءتين تقرأ؟ قلت : القراءة الأولى . قراءة ابن أمّ عبد ، فقال : أجل ، هي الآخرة ، إن رسول الله ﷺ كان يعرضُ القرآن على جبرائيل في كلِّ عام مرةً ، فلما كان العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ عرضَه عليه مرتين ، فحضر ذلك عبد الله ، فعلم ما نسخ من ذلك وما بدل .

وعن عَلْقَمَةَ قال : جاء رجلٌ إلى عُمر وهو بعرفاتٍ ، فقال : جئتُك من الكوفة ، وتركت بها رجلاً يحكي المصحف عن ظهر قلبه ، فغضبَ عمر غضباً شديداً ، فقال : وثحك ، ومن هو؟ قال : عبد الله بن مسعود ، قال : فسكن عنه ذلك الغضب ، وعاد إلى حاله ، وقال : والله ما أعلم أحداً من الناس أحقُّ بذلك منه .

وسئل علي رضي الله عنه عن قوم من الصحابة منهم عبد الله بن مسعود ، فقال : أما ابن مسعود فقرأ القرآن ، وعلم السنة ، وكفى بذلك . وعن عبد الله بن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : خذوا القرآن من أربعة : من ابن أمّ عبد فبدأ به ، ومعاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ، وسالم مولى أبي حذيفة . وقال ﷺ : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْمَعَ الْقُرْآنَ غَضًا فَلْيَسْمَعْهُ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ» . وعن تميم بن حرام : جالستُ أصحاب النبي ﷺ فما رأيت أزهدي في الدنيا ولا أرغب في الآخرة ولا أحب إلي أن أكون في صلاحه من ابن مسعود . وقال فيه أبو الدرداء لما بلغه نعيه : ما ترك مثله ، وهو من الستة الذين قال مسروق : إنهم انتهى إليهم العلم من أصحاب النبي ﷺ ، ونظمها العراقي بقوله :

وَقَالَ مَسْرُوقٌ أَنْتَهَى الْعِلْمُ إِلَى سِتَّةِ أَصْحَابِ كِبَارٍ نُبُلَا
زَيْدِ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَعَ أَبِي عُمَرَ عَبْدِ اللَّهِ مَعَ عَلِيٍّ
ثُمَّ أَنْتَهَى لِذَيْنِ وَالبَعْضُ جَعَلَ الأشْعَرِيَّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ بَدَلًا

رُوي له عن رسول الله ﷺ ثمان مئة حديث وثمانية وأربعون ، أتفقا على أربعة وستين ، وانفرد البخاري بأحدٍ وعشرين ، ومسلم بخمسة وثلاثين .

وروى عن : عمر ، وسعد بن معاذ .

وروى عنه : ابنه عبد الرحمن ، وأبو عبيدة ، وابن أخيه عبد الله بن عتبة ، وامراته زينب الثقفية ، والعبادلة ، وأبو موسى ، وأبو رافع ، وأبو شريح ، وجابر ، وأنس ، وأبو جحيفة ، وغيرهم ، وروى عنه من التابعين : علقمة ، وأبو الأسود ، ومسروق ، والربيع بن خيثم ، وشريح القاضي ، وأبو وائل ، وأبو عثمان النهدي ، وزر بن حبيش ، وعمرو بن ميمون ، وخلق كثير .

مات بالمدينة قبل قتل عثمان سنة اثنتين وثلاثين ، ودفن بالبقيع ، وقيل : بالكوفة ، والأول أصح ، وصلى عليه عثمان ، وقيل : صلى عليه الزبير ، ودفنه ليلاً بإيصائه إليه بذلك ، ولم يعلم عثمان بدفنه ، فعاتب الزبير على ذلك ، وكان يوم توفي ابن بضع وستين سنة .

قال بعض أصحابه : ما سمعت عبد الله بن مسعود يقول سبة في عثمان ، وسمعته يقول : لئن قتلوه لا يستخلفون مثله بعده .

وفي الصحابة عبد الله بن مسعود غيره اثنان ، أحدهما ثقفى أخو أبي عبيد ، والثاني غفاري . وأما عبد الله فلا يحصى .

وعبد الله هو الذي قتل أبا جهل على قول ، فرُوي عنه أنه قال : أتيت النبي ﷺ فقلت له : إني قتلُ أبا جهل . فقال : «الله الذي لا إله غيره لأنت قتلته» فقلت : نعم ، فاستخفه الفرح ، ثم قال : انطلق بنا إليه » قال : فانطلقت معه حتى قُمتُ به على رأسه ، فقال : «الحمد لله الذي أخزأك ، هذا فرعون هذه الأمة ، جرؤه إلى القلب» قال : وكنتُ ضربته بسيفي فلم

يَعْمَلُ فِيهِ ، فَأَخَذْتُ سَيْفَهُ فَضَرَبْتُهُ بِهِ حَتَّى قَتَلْتُهُ ، فَفَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفَهُ .

الأثر الرابع : وقال ابنُ عمر: لا يَبْلُغُ العَبْدُ حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصُّدْرِ . والمراد بالتقوى: وقاية النفس عن الشرك . والأعمال السيئة ، والمواظبة على الأعمال الصالحة ، وسُئِلَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ التَّقْوَى ، فَقَالَ: هِيَ الخَوْفُ مِنَ الجَلِيلِ ، وَالعَمَلُ بِمَا فِي التَّنْزِيلِ ، وَالاستعدادُ لِيَوْمِ الرَّحِيلِ .

وقوله: «يدع» أي يترك ، وقد أماتوا ماضي يَدَعُ وَيَدْرُ ، ولكن جاء في قراءة: «مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ» بالتخفيف .

وقوله: «حَاكَ» بالمهملة والكاف الخفيفة ، أي: تَرَدَّدَ ، واضطرب ، ولم ينشرح له الصدر ، وخاف الإثم فيه ، وفي بعض النسخ ما حَاكَ بتشديد الكاف ، وفي بعضها ما حَاكَ بالألف والتشديد من المحَاكَة .

وفي أثر ابن عمر إشارة إلى أن بعض المؤمنين بَلَغَ كُنْهَ الإِيمَانِ ، وبعضهم لم يَبْلُغْهُ ، فتجوز الزيادة والنقصان ، وقد أخرج ابن أبي الدنيا عن أبي الدرداء ، قال: تمام التقوى أن تَتَّقِيَ اللَّهَ حَتَّى تَتْرُكَ مَا يُرَى أَنَّهُ حَلَالٌ خَشِيَةً أَنْ يَكُونَ حَرَامًا .

قال في «الفتح» لم أر أثر ابن عمر هذا موصولاً إلى الآن ، وقد ورد معناه عند مسلم من حديث النَّوَّاسِ مَرْفُوعاً ، وعند أحمد من حديث وابصة ، وليس فيها شيءٌ على شرط البخاري ، فلذلك اقتصر على أثر ابن عمر .

وابن عمر: هو عبدالله بن عمر بن الخطاب القُرَشِيُّ العَدَوِيُّ ، ونسبه في نسب أبيه المتقدم في الحديث الأول ، أبو عبد الرحمن ، أمه زَيْنَبُ بنت مَطْعُونِ الجُمَحِيَّةِ ، وهو شقيقُ أم المؤمنين حَفْصَةَ ، ولد سنة ثلاث من المَبْعَثِ النَّبَوِيِّ ، وهاجر وهو ابن عشر سنين ، وقيل: ابن إحدى عشرة ونصف ، أسلم مع أبيه ، وهاجر معه ، وقول من قال: إنه أسلم قبل أبيه ،

وهاجر قبله ، لا يُعْبَأُ به ، عُرضَ يومِ بدرٍ وأُحدٍ فاستُصغِرَ ، وأجيزَ في الخَنْدَقِ ، وهو ابنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً ، كما ثَبَتَ في «الصحيح» ، وشهد الحُدَيْبِيَّةَ ، وقال بعضُ أهلِ السَّيْرِ: إنه أولُ من بايعَ يومئذٍ ، ولا يَصِحُّ ، والصحيحُ أن أولَ من بايَعَ تحتَ الشجرةِ بيَّعةَ الرُّضْوَانِ أَبُو سِنَانِ الأَسَدِيِّ ، وهو أحدُ الستةِ المكثَرينَ في الحديثِ كما مرَّ في ترجمةِ عبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ ، وأحدُ العبادلةِ الأربعةِ كما مرَّ هُنَاكَ أيضاً .

قال ابن عبد البر: كان لا يتخلف عن السرايا على عهد رسول الله ﷺ ، ثم كان بعد مؤتة مولعاً بالحج قبل الفتنة ، وفي الفتنة إلى أن مات ، ويقولون: إنه من أعلم الصحابة بمناسك الحج ، كان رضي الله عنه شديد الورع ، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله ﷺ ، شديد التحري والاحتياط والتوقي في فتواه . وكل ما يأخذ به نفسه . قال جابر: ما منا أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها ، ما خلا عمر وابنه عبد الله . وقال ميمون بن مهران: ما رأيت أروع من ابن عمر ، ولا أعلم من ابن عباس .

وفي «الصحيح» عنه: كان من رأى رؤيا في حياة النبي ﷺ قصها عليه ، فتمنيت أن أرى رؤيا ، وكنت غلاماً عزباً أنام في المسجد ، فرأيت في المنام كأن ملكين أتاني ، فذهبا بي . . الحديث ، وفي آخره فقصصتها على حفصة ، فقصصتها حفصة على رسول الله ﷺ ، فقال: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل» فكان بعد ذلك لا ينام من الليل إلا القليل ، وقال ﷺ لأخته حفصة حين قصت عليه رؤياه التي في «الصحيح» أيضاً من أنه قال: إني رأيت في يدي سرقة من حرير ، فما أهوي بها إلى مكان من الجنة إلا طارت بي إليه: «إن أخاك» أو «إن عبد الله رجل صالح» .

وقال عبد الله بن مسعود: لقد رأيتنا ونحن متوافرون فما بيننا شاب أملك لنفسه من عبد الله بن عمر . وعن السدي: رأيت نفراً من الصحابة كانوا يرون أنه ليس أحد فيهم على الحالة التي فارق عليها النبي ﷺ إلا ابن عمر .

وعن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: لو شهدت لأحد أنه من أهل الجنة لشهدت لعبدالله بن عمر. وكان ابن عمر حين مات خيراً من بقي ، وما لَعَنَ ابن عمر خادماً قط إلا واحداً فَأَعْتَقَهُ ، كما رُوِيَ عن الزُّهْرِيِّ . وَرُوِيَ عنه أنه قال : أراد ابن عمر أن يَلْعَنَ خادماً ، فقال : اللَّهُمَّ اَلْعَ ، فلم يَمِمْها ، وقال : إنها كلمة ما أحب أن أقولها . وعن نافع أن ابن عمر اشتكى ، فاشترى له عُقُودُ بدرهم ، فأتاه سائل ، فقال : أعطوه إياه ، فخالف إنسان آخر فاشتراه منه بدرهم ، ثم أراد أن يرجع ، فَمُنِعَ ، ولو علم ابن عمر بذلك ما أكله . وعن حَمَزَةَ بن عبدالله بن عُمَرَ ، قال : لو أن طعاماً كثيراً كان لابن عمر لما شَبِعَ منه بعد أن يجد له آكلًا . وعن زَيْدِ بن أسلم ، قال : جعل رجلٌ يَسُبُّ عبدالله بن عُمَرَ ، وهو ساكتٌ ، فلما بَلَغَ باب داره التَفَّتْ إليه ، فقال : أنا وأخي عاصم لا نَسُبُ الناسَ ، وعن أَبِي الدَّارِعِ : قلت لابن عمر : لا يزال الناس بخير ما أبقاك الله لهم ، فَعَضِبَ ، وقال : إني لأحسبُك عراقياً ، وما يُدريكَ علامَ أُغْلِقُ بابي ؟ وعن مالك : أقام ابن عمر بعد النبي ﷺ ستين سنة ، يقدم عليه وفود الناس ، ولم يَخَفْ عليه شيء من أمر رسول الله ﷺ ولا أصحابه ، وهو من أئمة الدين . وعنه أيضاً : كان إمام الناس عندنا بعد عمر زيد بن ثابت ، وكان إمام الناس عندنا بعد زيد بن عمر . وعن يَحْيَى ابن يَحْيَى : قلت لمالك : سمعت المشايخ يَقُولون : من أَخَذَ بقول ابن عمر لم يَدَعْ من الاستقصاء شيئاً ، قال : نعم . وعن أَبِي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن : كان عُمَرُ في زمانه له نَظْرَاءُ ، وكان ابن عُمَرَ في زمانه ليس له نظيرٌ . وعن عُقْبَةَ بن مُسَلِمٍ أن ابن عمر سُئِلَ عن شيء فقال : لا أدري ، أتريدون أن تَجْعَلُوا ظُهورنا جُسوراً في جَهَنَّمَ ، تقولون : أفتانا بهذا ابن عُمَرَ؟ وأخرج البَغَوِيُّ ، عن سعيد ، قال : ما رأيت أحداً أَشَدَّ اتِّقَاءً للحديث عن رسول الله ﷺ من ابن عُمَرَ . وَرُوِيَ عن مُجاهِدٍ : صَحِبَتِ ابن عمر إلى المدينة ، فما رأيتُهُ يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ حديثاً واحداً .

وعن مَيْمُونِ بن مِهْران ، قال : مر أصحاب نَجْدَةَ الحَرُورِيِّ بِبَابِلَ لابن عمر ، فاستأقوها ، فجاءه الراعي ، وقال : يا أبا عبد الرحمن ، احتسب

الإبل ، وأخبره الخبر ، فقال : كيف تَرَكُوكَ؟ قال : أنفَلتُ منهم لأنك أحب إليّ منهم ، فاستحلّفه ، فحلّف ، فقال : إني احتسبتك معها ، فأعتقه ، فقيل له بعد ذلك : هل لك في ناقتك الفلانية تُباع في السوق؟ فأراد أن يذهب إليها ، ثم قال : كنت احتسبتُ الإبل ، فلايُّ معنى أطلب الناقة؟

وعن عبدالله بن أبي عثمان أعتق عبدالله بن عمر جارية له ، يقال لها : رفنة ، كان يُحبُّها ، وقال : سمعت الله تعالى يقول : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران : ٩٢] وعن نافع كانت لابن عمر جارية معجبة ، فاشتد عجبُهُ بها ، فأعتقها ، وزوجها مولى له ، فأنت منه بولد ، فكان ابن عمر يأخذ الصبي ، فيقبُّله ، ويقول : واهأ لريح فلانة .

وفي «البيهقي» : أعطى عبدالله بن جعفر في نافع لعبدالله بن عمر عشرة آلاف درهم وألف دينار ، فقيل له ماذا تنظر؟ قال : فهلاً ما هو خيرٌ من ذلك ، هو حرٌّ . وعن زُيد بن أسلم : مرَّ ابن عمر براع ، فقال : هل من جزرة؟ قال : ليس ههنا ربها ، قال : تقول له : أكلها الذيب ، قال : فأتى الله ، فاشتري ابن عمر الراعي والغنم وأعتقه ، ووهبها له . قال ابن خلكان : كان ابن عمر إذا اشتد عجبُهُ بشيء من ماله قرَّبهُ إلى ربه عز وجل ، قال نافع : كان رقيقه قد عرفوا ذلك منه ، فرُبما شمرَّ أحدهم ، فيلزم المسجد ، فإذا رآه ابنُ عمر على تلك الحالة الحسنة ، أعتقه ، فيقول له أصحابه : يا أبا عبد الرحمن والله ما بهم إلا أن يخذعوك ، فيقول : ما خدعنا أحدٌ في الله إلا أنخدعنا له . قال نافع : ما مات ابن عمر حتى أعتق ألف إنسان أو ما زاد ، ونشر نافع مولاة عنه علماً جماً .

وروي أن مروان بن الحكم دخل عليه في نفرٍ بعد قتل عثمان رضي الله عنه ، فعرضوا عليه أن يبايعوا له ، قال : وكيف لي بالناس؟ قال : تُقاتلهم وتقاتلهم معك . قال : والله لو اجتمع أهل الأرض عليّ إلا أهل فدك ما قاتلتهم ، فخرجوا من عنده وهو يقول :

والمُلكُ بعدَ أبي لَيْلى لِمَنْ غلبَا

وذكر ميمون أن ابن عمر دخل عليه رجل ، فسأله عن تلك المشاهد ، فقال : كَفَفْتُ يَدِي ، فلم أَقْدِم ، والمقاتِلُ على الحقِّ أَفْضَلُ . كان رضي الله عنه لورعِهِ أَشْكَلَتْ عليه حروبُ عليٍّ عليه السلام ، فَفَعَدَّ عَنْهُ ، ثُمَّ نَدِمَ على ذلك حين حضرته الوفاة ، فقد روى حَبِيبُ بن أبي ثابت عنه أنه قال حين حَضَرَتْهُ الوفاة : ما أَجِدُ في نفسي من أمر الدنيا شيئاً إِلا أَنِّي لم أَقاتل الفِئْةَ الباغيةَ مع عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه وفي رواية : ما آسى على شيءٍ إِلا أَنِّي لم أَقاتل مع عليٍّ الفِئْةَ الباغيةَ .

وفي «البيهقي» ما ذَكَرَ ابنُ عمر رسولَ الله ﷺ إِلا بَكَى ، ولا مرَّ برَبِّعِهِم إِلا غَمَضَ عَيْنَيْهِ . وعن نافع : كان ابنُ عمر إِذا قرأ : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [الحديد : ١٦] بكى حتى يَغْلِبَهُ البكاء . كان رضي الله عنه له مِهْرَاسٌ فيه ماء ، فيصلي ما قَدَّرَ له ، ثم يصيرُ إِلى فراشه ، فيغني إِغْفَاءَ الطائرِ ثم يَقُومُ ، فيتوضأُ فيصلي ، ثم يرجعُ إِلى فراشه ، فيغني إِغْفَاءَ الطائرِ ، يفعلُ ذلك في الليلِ أربعَ مرَّاتٍ أو خمساً . وقيل لنافع : ما كان ابنُ عمر يصنعُ في منزله ، قال : الوضوءُ لكلِّ صلاةٍ ، والمُصحفُ فيما بيْنَهُمَا . وعنه أيضاً أنه كان إِذا فاتته صلاةُ العشاءِ في الجماعةِ أَحْمَى بَقِيَّةَ لَيْلِهِ . وعنه أيضاً : كان ابنُ عمر يُحْيِي الليلَ صلاةً ، ثم يقول : يا نافعُ اسْحَرْنَا ؟ فيقول : لا ، فيعاوِدُ إِذا قال : اسْحَرْنَا ، قعد يستغفرُ الله حتى يصبح ، وعنه أيضاً : كان ابنُ عمر لا يصومُ في السفرِ ، ولا يكادُ يَفْطِرُ في الحَضَرِ . وفي «البيهقي» كان إِذا فاتته صلاةُ في جماعةٍ صلى إِلى الصلاةِ الأخرى . وقال الزُّبَيْرُ بن بَكَّار : كان ابنُ عمر يَحْفَظُ ما سَمِعَ من رسولِ الله ﷺ ، وَيَسْأَلُ من حَضَرَ إِذا غابَ عن قوله وفعله ، وكان يَتَّبِعُ آثارَ النبيِّ ﷺ في كلِّ مسجدٍ صلى فيه ، وكان يَعْترِضُ بِرَاحِلَتِهِ في طريقِ رَأْيِ رسولِ الله ﷺ عَرَضَ ناقتهِ فيه ، وكان لا يَتْرُكُ الحَجَّ ، وكان إِذا وقفَ بِعَرَفَةَ وقفَ في الموقفِ الذي وَقَفَ رسولُ الله ﷺ ، وكان أوصى أَن يُدْفَنَ في الحِجْلِ ، فلم يُقَدَّرَ على ذلك من أَجلِ الحَجَّاجِ ، ودُفِنَ بذي طوى ، بمَقَابِرِ المُهاجرينِ .

وكان الحجاج قد أمر رجلاً فَسَمَّ رُجَّ رَمَحٍ وَرَحَمَهُ فِي الطَّرِيقِ ، وَوَضَعَ الرُّجَّ عَلَى ظَهْرِ قَدَمِهِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحَجَّاجَ خَطَبَ يَوْمًا ، وَأَخَّرَ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمْرٍو: إِنَّ الشَّمْسَ لَا تَنْتَظِرُكَ ، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَضْرِبَ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاكَ ، قَالَ: إِنْ تَفَعَّلَ فَإِنَّكَ سَفِيهٌ مُسَلِّطٌ. وَقِيلَ: إِنَّهُ أَخْفَى قَوْلَهُ ذَلِكَ عَنِ الْحَجَّاجِ ، وَلَمْ يُسْمِعْهُ ، وَإِنَّمَا كَانَ يَتَقَدَّمُهُ فِي الْمَوَاقِفِ بِعَرَفَةَ وَغَيْرِهَا إِلَى الْمَوَاضِعِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقِفُ فِيهَا ، وَكَانَ ذَلِكَ يَعْرِئُ عَلَى الْحَجَّاجِ ، فَأَمَرَ الْحَجَّاجُ رَجُلًا مَعَهُ حَرْبَةٌ ، يَقَالُ: إِنَّهَا كَانَتْ مَسْمُومَةً ، فَلَمَّا دَفَعَ النَّاسَ مِنْ عَرَفَةَ ، لَصِقَ بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، فَأَمَرَ الْحَرْبَةَ عَلَى قَدَمِهِ ، وَهِيَ فِي غَرَزِ رَاحِلَتِهِ ، فَمَرَضَ مِنْهَا أَيَّامًا ، فَدَخَلَ الْحَجَّاجُ يَعُودُهُ ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ ، قَالَ: قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْهُ ، قَالَ: مَا أَرَاكَ فَاعِلًا ، أَنْتَ الَّذِي أَمَرْتَ الَّذِي نَخَسِنِي بِالْحَرْبَةِ ، فَقَالَ: لَا تَفَعَّلْ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَخَرَجَ عَنْهُ. وَرَوَى أَنَّهُ قَالَ لِلْحَجَّاجِ حِينَ قَالَ لَهُ: مَنْ فَعَلَ بِكَ؟ أَنْتَ أَمَرْتَ بِإِدْخَالِ السَّلَاحِ فِي الْحَرَمِ ، فَلَبِثَ أَيَّامًا ، ثُمَّ مَاتَ ، وَصَلِيَ عَلَيْهِ الْحَجَّاجُ ، وَدُفِنَ بِذِي طَوًى كَمَا مَرَّ ، وَقِيلَ: دَفِنَ بِفَخٍّ مَوْضِعَ قَرَبِ مَكَّةَ ، وَقِيلَ: بِسَرِفٍ ، وَقِيلَ: بِالْمُحَصَّبِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ ، وَقِيلَ: ثَلَاثَ ، وَقِيلَ: أَرْبَعَ وَسَبْعِينَ ، بَعْدَ قَتْلِ ابْنِ الزُّبَيْرِ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ ، عَاشَ أَرْبَعًا وَثَمَانِينَ ، وَقِيلَ سَبْعًا وَقِيلَ سِتًّا.

رَوَى لَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلْفَا حَدِيثٍ وَسِتْ مِئَةَ وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا ، اتَّفَقَا عَلَى مِئَةِ وَسَبْعِينَ ، وَانْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِأَحَدٍ وَثَمَانِينَ ، وَمُسْلِمٌ بِأَحَدٍ وَثَلَاثِينَ .

رَوَى عَنْ: أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَمُعَاذٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَغَيْرِهِمْ .

وَرَوَى عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ: جَابِرٌ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَغَيْرُهُمَا ، وَرَوَى عَنْهُ بَنُوهُ سَالِمٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَحَمْزَةُ ، وَبِلَالٌ ، وَزَيْدٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَابْنُ أَخِيهِ حَفْصُ بْنُ عَامِرٍ ، وَمِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَأَسْلَمُ مَوْلَى عُمَرَ ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ ، وَمَسْرُوقٌ ، وَجُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

أبي ليلي ، وممن بعدهم : موالِيهم عبدالله بن دينار ، ونافع ، وزيد بن أسلم ، وخالد ، ومن غيرهم مُصعب بن سعد ، وموسى بن طلحة ، وعروة ابن الزبير ، وعطاء ، وطارق ، ومجاهد ، وابن سيرين ، والحسن ، وصَفوان ابن مُحَرز ، وغيرهم .

وفي الصحابة أيضا عبدالله بن عمر حرمي ، يقال : إنه له صحبة ، يروى عنه حديث في الوضوء .

الأثر الخامس : وقال مُجاهدُ ﴿شَرَعَ لَكُمْ . . .﴾ : أوصيناك يا محمد وإيَّاهُ ديناً واحداً . والمراد من هذا التعليق أن الذي تظاهرت عليه الأدلة من الكتاب والسنة هو شرع الأنبياء كلهم ، وإنما خصَّ نوحاً عليه السلام ، لما قيل : إنه الذي جاء بتحريم الحرام ، وتحليل الحلال ، وأول من جاء بتحريم الأمهات والبنات والأخوات ، ولا يقال : إن إياه تصحيف وقع في أصل البخاري في هذا الأثر ، وإن الصواب وأنبياءه كما عند عبد بن حميد ، وغيره ، كما يأتي ، وكيف يُفرد مجاهد الضمير لنوح وحده مع أن في السياق ذكر جماعة؟ لأنه أُجيب بأن نوحاً عليه الصلاة والسلام أفرد في الآية ، وبقية الأنبياء عليهم السلام عطفٌ عليهم ، وهم داخلون فيما وصَّى به نوحاً ، وكُلُّهم مشتركون في ذلك ، فذِكْرُ واحدٍ منهم يُغني عن الكلِّ . على أن نوحاً أقرب مذكور في الآية ، وهو أولى بَعُوْد الضمير إليه في تفسير مجاهد ، فتفسيره صحيح .

وهذا التعليق وصله عبد بن حميد في تفسيره ، والطَّبْرِيُّ والفِرْيَابِيُّ ، وابن المُنْذِر في تفاسيرهم ولكن لفظهم : يا محمد وأنبياءه .

ومجاهد هو مجاهد بن جَبْر - بفتح الجيم - المَكِّيُّ أبو الحجاج المخزوميُّ المقرئ ، مولى السائب بن أبي السائب .

وقال الفَاضِلُ بن مَيْمُون : سمعت مجاهداً يقول : عَرَضْتُ الْقُرْآنَ عَلَى ابن عَبَّاسٍ ثلاثين مرَّةً ، وقال يحيى القَطَّان : مُرسلات مجاهد أحبُّ إليَّ من مرسلات عطاء ، وقال الأعمش ، عن مجاهد : لو كُنْتُ قرأتُ على

قراءة ابن مسعود ، لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن . وعن مجاهد ، قال : قرأت القرآن على ابن عباس ثلاث عَرَضَاتٍ ، أَفَفُ عند كل آية أسأله : فيم نزلت؟ وكيف كانت؟ وقال إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، قال : ربما أخذُ لابن عُمر بالركاب . وقال قتادة : أعلم من بقي بالتفسير مجاهد . وقال أبو بكر بن عيَّاش : قلت للأعمش مالهم يقولون تفسير مجاهد؟ قال : كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب . وقال ابن معين وأبو زُرْعَة : ثقة . وقال سلمة بن كهيل : ما رأيت أحداً أراد بهذا العلم وجه الله تعالى إلا عطاءً ، وطاووساً ، ومجاهداً . وقال ابن سعد : كان ثقةً فقيهاً عالماً كثير الحديث . وقال ابن حبان : كان فقيهاً ورعاً عابداً متقناً . وقال أبو جعفر الطبري : كان قارئاً عالماً . وقال العجلي : مكِّي تابعي ثقة . وقال الذهبي : أجمعت الأمة على إمامة مجاهد ، والاحتجاج به وقال الذهبي أيضاً : قرأ عليه عبد الله بن كثير ، وقال الترمذي : مجاهد معلوم التدليس ، فعننته لانفيد الوصل ، ووقوع الوساطة بينه وبين ابن عباس .

روى عن : علي ، وسعد بن أبي وقاص ، والعبادلة الأربعة ، ورافع بن خديج ، وأسيد بن ظهير ، وأبي سعيد الخدري ، وعائشة ، وأم سلمة ، وجويرة بنت الحارث ، وأبي هريرة ، وجابر بن عبد الله ، وسراقة بن مالك ، وعبد الرحمن بن صفوان بن قدامة ، وخلق كثير .

وروى عنه : أيوب السختياني ، وعطاء ، وعكرمة ، وابن عون ، وعمرو بن دينار ، وأبو إسحاق السبيعي ، وأبو الزبير المكي ، وقاتدة ، وسليمان الأحول ، والأعمش ، وخلق كثير .

وأنكر شعبة وابن أبي حاتم سماعه من عائشة ، وكذا ابن معين ، لكن حديثه عنها في «الصحيحين» .

وقال مجاهد : قال لي ابن عمر : وددت أن نافعاً يحفظ كحفظك . مات بمكة وهو ساجدٌ سنة مئة ، وقيل : إحدى ، وقيل : اثنتين ، وقيل : أربع ومئة ، وهو ابن ثلاث وثمانين سنة ، وولد سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب .

ومجاهد بن جبر ليس في الرواة غيره ، ومُجاهد في الستة سواه ثلاثة .

الأثر السادس : وقال ابنُ عباس ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ : سَبِيلاً وَسُنَّةً تفسير لمنهاجاً ، أي : طريقاً واضحاً ، وَسُنَّةً ، يقال : شَرَعَ يَشْرَعُ شَرْعاً ، أي : سَنَّ فهو تفسيرٌ لشِرْعَةٍ ، فيكون من باب اللَّفِّ والنَّشْرِ الغير المرتب ، وسقطت الواو من : «وقال» لابن عَسَاكِر .

وهذا التعليق وصله عبد الرزاق في تفسيره بسندٍ صحيح ، وابن عباس مرَّ تعريفه في الخامس من بدء الوحي .

٢ - باب دَعَاؤِكُمْ إِيمَانِكُمْ

وقوله : دَعَاؤِكُمْ إِيمَانِكُمْ .

لقوله تعالى : ﴿قُلْ مَا يَعْبا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ﴾ ومعنى الدعاء في اللغة الإيمان ، هو من قول ابن عباس ، فسمى الدعاء إيماناً ، والدعاء عمل فاحتج به على أن الإيمان عمل ، وعطفه على ما قبله كعادته في حذف أداة العطف ، حيث ينقل التفسير ، وقد وصله ابن جرير من قول ابن عباس ، قال في قوله تعالى : ﴿قُلْ مَا يَعْبا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاؤُكُمْ﴾ قال : يقول : لولا إيمانكم ، أخبر الله الكفار أنه لا يعبا بهم ، ولولا إيمان المؤمنين لم يعبا بهم أيضا ، وقال غير ابن عباس : الدعاء هنا مصدر مضاف إلى المفعول ، والمراد دعاء الرسل الخلق إلى الإيمان ، فالمعنى : ليس عند الله عذر إلا أن يدعوكم الرسول ، فيؤمن من آمن ، ويكفر من كفر ، فقد كذبتكم أنتم ، فسوف يكون العذاب لازماً لكم ، وقيل : معنى الدعاء هنا الطاعة ، ويؤيده حديث النعمان بن بشير أن الدعاء هو العبادة ، أخرجه أصحاب «السنن» بسند جيد .

الحديث الأول

٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان» .
[الحديث ٨ - طرفه في ٤٥١٥] .

قوله : «بني الإسلام» البناء : وضع شيء على شيء ، والإسلام : الانقياد ، وقد مر الكلام عليه في أول الكتاب .

وقوله : «خمس» أي : دعائم ، كما صرح به عبدالرزاق ، وفي رواية لمسلم : «على خمسة» أي : أركان .

وقوله: «شهادة أن لا إله إلا الله» وما بعدها مخفوض على البدل من خمس ، ويجوز الرفع على حذف الخبر ، والتقدير: منها شهادة أن لا إله إلا الله ، أو على حذف المبتدأ ، والتقدير: أحدها شهادة أن لا إله إلا الله ، وإنما لم يذكر الإيمان بالأنبياء والملائكة وغير ذلك مما تضمنه سؤال جبريل عليه السلام ، لأن المراد بالشهادة تصديق الرسول فيما جاء به ، فيستلزم جميع ما ذكر من المُعْتَقَدَات ، وقال الإسماعيلي ما محصله : هو من باب تسمية الشيء ببعضه ، كما تقول: قرأت الحمد ، وتريد جميع الفاتحة ، وكذا تقول: شهدت برسالة محمد ، وتريد جميع ما ذكر. واشترط الباقلاني في صحة الإسلام تقدم الإقرار بالتوحيد على الرسالة ، ولم يتابع مع أنه إذا دُقِّقَ بَانَ وَجْهُهُ ، ويزداد اتجاهها إذا فرقهما .

و«لا» في قوله: لا إله ، هي النافية للجنس ، و«إله» اسمها مركبٌ معها تركيب مزج كأحد عشر ، وفتحته فتحة بناء ، وعند الزجاج فتحة إعراب ، لأنه عنده منصوب بها لفظاً ، وخبرها محذوفٌ تقديره موجودٌ ، و«إلا» حرف استثناء ، والاسم الكريم مرفوعٌ على البدل من الضمير المستتر في الخبر ، وقيل: مرفوع على الخبرية لقوله: «لا» وعليه جماعةٌ ، وهذا التركيب عند علماء المعاني والأصول يفيد القصر ، وهو من باب قصر الصفة على الموصوف لا العكس ، فإن إله في معنى الوصف ، واختلف البيانيون والأصوليون في المنطوق والمفهوم في هذا التركيب ، فعند البيانيين المنطوق هو إثبات الإلهية لله تعالى ، والمفهوم نفيها عن غيره ، وعند الأصوليين المنطوق هو نفيها ، والمفهوم هو إثباتها ، وعلى مذهبهم قالوا: كيف يُقال في لا إله إلا الله : إن دلالتها على إثبات الألوهية لله تعالى بالمفهوم؟ وأجاب زكرياً: بأنه لا بُدَّ فيه ، لأن القصد أولاً وبالذات رُدُّ ما خالفنا فيه المشركون ، لإثبات ما وافقونا عليه ، فكان المناسب للأول المنطوق ، ولثاني المفهوم ، وإنما قُدِّمَ النفي على الإثبات ، فقيل: لا إله إلا الله ، ولم يقل: الله لا إله إلا هو ، لأنه إذا نفى أن يكون ثمَّ إله غير الله ، فقد فرغ قلبه مما سوى الله بلسانه ، ليواطىء القلب وليس مشغولاً

بشيء سوى الله تعالى ، فيكون نفي الشريك عن الله تعالى بالجوارح
الظاهرة والباطنة .

وقوله : « وإقام الصلاة » معنى إقامة الصلاة : إما تعديل أركانها
وحفظها من أن يقع فيها زيغ في فرائضها وسُننها وآدابها من أقام العودَ إذا
قَوْمه ، وإما المداومة عليها من قامت السوق إذا نَفَقَت ، وإما التَّجَلَّد
والتَّشْمُرُ في أدائها من قامت الحرب على ساقها ، وإما أداؤها تعبيراً عن
الأداء بالإقامة ، لأن القيام بعض أركانها ، والصلاة فعلة من صَلَّى ،
كالزكاة من زَكَى ، وهي مُشْتَقَّة من الصَّالِين ، وهما عِرْقان يكتنفان الظهر ،
سُمِّيَتْ بذلك لكثرة تحركهما فيها ، وقيل : من الصلاة ، بمعنى الدعاء ،
قال الشاعر :

وَقَابَلَهَا الرِّيحُ فِي ذَنْهَا وَصَلَّى عَلَى ذَنْهَا وَارْتَسَمَ
أَوْ مِنْ صَلَّيْتُ الْعَصَا بِالنَّارِ إِذَا لَيْتَهَا وَقَوْمَتَهَا ، فالمصلي كأنه يسعى
في تعديلها وتقويمها ، أو لأن الصلاة تُقَوِّمُ صاحبها وتعدِّله ، أو من
المُصَلِّي وهو ثاني حَلَبَةِ السِّبَاق ، فالأول المُجَلِّي ، والثاني المُصَلِّي ،
وسميت بذلك لأنها ثانية دعائم الإسلام ، وهي شرعاً قُرْبَةً فعلية ذات
إحرام وسلام ، أو سجود فقط وقوله : « فعلية » أخرج القُرْبَ التُّرْكِيَةَ كعبادة
الأصنام ، والصيام ، لأنه تَرَكُ ، وقوله : « ذات » أخرج الزكاة ، وقوله :
« وسلام » أخرج الحج ، لأنه فيه إحرام ولا سلام فيه ، وقوله : « أو سُجُود »
فقط هو بالرفع ، وقيد به لإدخال سجود القراءة .

وقوله : « وإيتاء الزكاة » أي : إعطائها من آتاه إيتاءً ، وأما آتَيْتُهُ إيتاءً ،
فمعناه جتته ، والزكاة لغة الطهارة والنماء واللياقة والتَّعْنَمُ ، قال تعالى :
﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ [الأعلى : ١٤] أي : تطهر ، ويقال : زكا الزُّرْعُ زكاءً
بالمَدِّ إذا نما ، وهذا الأمر لا يزكو بفلان ، أي : لا يليق به ، وزكا الرجل
يزكو إذا تنعم وكان في خِصْبٍ ، وسميت بذلك لأن المال يَطْهَرُ بها ، أو
لأنها تَطْهَرُ صاحبها ، قال تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ
وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة : ١٠٣] أو لأنها سبب نماء المال وزيادته ، ولها خمسة

أسماء في القرآن : الزكاة ، والصدقة ، والماعون ، ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون : ٧] والحق : ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام : ١٤١] والنفقة : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة : ٣] وهي شرعاً عبارة عن إعطاء جزء من المال على وجهٍ مخصوص .

وقوله : «والحج» هو لغة القصد ، وأصله من قولك : حَجَجْتُ فلاناً أُحِجُّهُ حَجًّا إذا عدت إليه مرةً بعد أخرى ، قال الشاعر :

وأشهدُ من عَوْفٍ حُلُولاً كَثِيرَةً يَحُجُّونَ سِبَّ الزُّبُرِ قَانِ الْمُزْعَفَرَا
أي : يأتونه مرةً بعد أخرى ، والسَّبُّ بكسر السين ، وتشديد الباء ،
شقة كِتَان ، والمراد به هنا العِمَامَة ، والحجُّ تأتبه الناس في كل سنة ،
وتُعرف استعمال الحجِّ في القصد إلى مَكَّة - حرسها الله تعالى - ، وهو
شرعاً قَصْدٌ مخصوصٌ في وقتٍ مخصوصٍ إلى مكانٍ مخصوصٍ .

وقوله : «وَصَوْمُ رَمَضَانَ» الصوم لغةً : الإمساك عن الكلام وغيره ، قال
تعالى : ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ [مريم : ٢٦] وصام الفرسُ إذا قام
على غير علفٍ ، قال النابغة :

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ تَحْتَ الْعِجَاجِ وَأُخْرَى تَعْلُكُ اللَّجْمَا
وصام النهار صوماً إذا قام قائم الظهيرة واعتدل ، والصوم ركود الريح ،
والصوم : دَرَق النِّعَام ، قال الشاعر :

صَوْمُ النَّعَامِ زَرَّافَاتٍ زَرَّافَاتٍ

والصوم شجرٌ بعينه ، قال الشاعر :

مُوكَّلٌ بِشُدُوفِ الصَّوْمِ يَنْظُرُهَا مِنْ الْمَخَارِمِ مَخْطُوفُ الْحَشَى زَرِمٌ
وفي الشرع : الإمساك عن شهوتي الفم والفرج ، وما يقوم مقامهما ،
مخالفةً للهوى في طاعة المولى .

ووجه الحصر في هذه الخمسة هو أن العبادة إما قولية أو غيرها ،

الأولى : الشهادتان ، والثانية : إما تركية أو فعلية . الأولى : الصوم ،
والثانية : إما بدنية أو مالية . الأولى : الصلاة ، والثانية : الزكاة ، أو مركبة
منهما وهي الحج ، وقد ذكره مقدماً على الصوم ، وعليه بنى المصنف
ترتيب جامعه هذا ، لكن عند مسلم من رواية سعد بن عبيدة ، عن ابن
عمر تأخير الصوم عن الحج ، فقال رجل ، وهو يزيد بن بشر السكسكي :
«والحج ، وصوم رمضان» فقال ابن عمر : لا ، «صيام رمضان ، والحج»
هكذا سمعته من رسول الله ﷺ ، فيحتمل أن يكون حنظلة رواه بالمعنى ،
لكونه لم يسمع رد ابن عمر على يزيد ، أو سمعه ونسيه ، وفي رواية لمسلم
من طريق حنظلة بتقديم الصوم على الحج ، ولأبي عوانة عنه بتقديم
الصوم ، فتشويبه هذا دال على أنه زوي بالمعنى ، ويؤيده ما وقع في
البخاري في التفسير ، من تقديم الصيام على الزكاة ، ورواه مسلم عن ابن
عمر من أربع طرق تارة بالتقديم ، وتارة بالتأخير .

ولم يذكر البخاري الجهاد لأنه فرض كفاية ، ولا يتعين إلا في بعض
الأحوال ، ومن زعم أن الحديث كان أول الإسلام قبل فرض الجهاد فقد
أخطأ ، لأن فرض الجهاد كان قبل فرض الزكاة والحج . فإن قيل : الأربعة
المذكورة مبنية على الشهادة ، إذ لا يصح شيء منها إلا بعد وجودها ،
فكيف يضم مبني إلى مبني عليه في مسمى واحد؟ فالجواب هو أنه يجوز
إبتناء أمر على أمر ، ينبني علي الأمرين أمر آخر ، فإن قيل : المبني لا بد
أن يكون غير المبني عليه ، أجيب بأن المجموع غير من حيث الانفراد
عين من حيث الجمع ، ومثاله البيت من الشعر يجعل على خمسة
أعمدة ، أحدها أوسط ، والبقية أركان ، فما دام الأوسط قائماً فمسمى
البيت موجود ، ولو سقط ما سقط من الأركان ، وإذا سقط الأوسط سقط
مسمى البيت ، فالبيت بالنظر إلى مجموعة شيء واحد ، وبالنظر إلى
أفراده أشياء ، وأيضاً بالنظر إلى أسسه وأركانه الأسس أصل ، والأركان تبع
وتكمله .

وفي قوله : «بني الإسلام . . .» إلخ . استعارة تبعية ، بأن يقدر

الاستعارة في بُني والقرينة في الإسلام ، شَبَّه ثبات الإسلام واستقامته على هذه الأركان الخمسة ببناء الخِباء على هذه الأعمدة الخمسة ، ثم سَرَت الاستعارة من المصدر إلى الفعل ، ويجوز أن تكون استعارة بالكناية ، بأن يكون شَبَّه الإسلام بمبنى له دعائم ، فذكر المُشَبَّه ، وطَوَى ذكر المُشَبَّه به ، وذكر ما هو من خواص المشبه به ، وهو البناء ، ويسمى هذا استعارة ترشيحية .

رجاله أربعة :

الأول : عبّيدالله بن موسى بن أبي المُختار ، واسمه بأدام العَبْسِيُّ مولاهم الكوفيُّ أبو محمد الحافظ ، وبأدام - بالباء الموحدة والذال المعجمة - لفظٌ فارسيٌّ ، ومعناه اللوز .

قال ابن أبي خَيْثَمَةَ عن ابن مَعِين : ثقة . وقال مُعاوية بن صالح : سألت ابن مَعِين عنه ، فقال : اكتب عنه . وقال أبو حاتم : صدوق ثقة حسن الحديث ، وأبو نعيم أتقن منه ، وعبّيدالله أثبتهم في إسرائيل ، كان يأتيه فيقرأ عليه القرآن . وقال العَجَلِيُّ : ثقة ، وكان عالماً بالقرآن ، رأساً فيه . وقال أيضاً : ما رأيته رافعاً رأسه . وما رُئي ضاحكاً قط . وقال أبو داود : كان مُحترفاً سَميعاً ، جاز حَفِظَهُ . وقال ابن عَدِي : ثقة . وقال ابن سَعْد : قرأ على عيسى بن عُمر ، وعلى عليّ بن صالح ، وكان ثقةً صدوقاً إن شاء الله تعالى ، كثير الحديث ، حسن الهيئة ، وكان يتشيع ، ويروي أحاديث منكرة ، وضَعَفَ بذلك عند كثير من الناس ، وكان صاحب قرآن ، وذكره ابن جِبَان في «الثقات» وقال : كان يتشيع . وقال ابن شاهين في «الثقات» قال عُثمان بن أبي شَيْبَةَ : صدوق ثقة ، وكان يضطرب في حديث سُفيان اضطراباً قبيحاً . وقال عُثمان الدَّارِمِيُّ عن ابن مَعِين : ثقة ما أقربه من يحيى ابن يَمَان ، ويحيى بن يَمَان أرجو أن يكون صدوقاً ، وليس حديثه بالقوي . وقال ابن قانع : كوفيُّ صالح يتشيع . وقال السَّاجِيُّ : صدوق كان يُفْرطُ في التشيع . وقال الميمونيُّ : ذكر عند أحمد ، فرأيته كالمنكر له ، وقال : كان

صاحب تخليط ، وحدث بأحاديث سوء ، قيل له : فابن فضيل ؟ قال : كان أستر منه ، وأما هو فأخرج تلك الأحاديث الرديئة . وقال يعقوب بن سفيان : شيعي ، وإن قال قائل : رافضي لم أنكر عليه ، وهو منكر الحديث . وقال الجوزجاني : وعبيد الله بن موسى أغلى وأسوأ مذهباً وأزوى للعجائب . وقال أبو مسلم البغدادي : عبيد الله بن موسى من المتروكين ، تركه أحمد لتشيعة ، وقد عوتب أحمد على روايته عن عبد الرزاق ، فذكر أن عبد الرزاق رجح . وقال أحمد أيضاً : روى مناكير ، وقد رأيت بمكة فأعرضت عنه ، وقد سمعت منه قديماً سنة خمس وثمانين ، وبعد ذلك عتبوا عليه ترك الجمعة مع إدمانه على الحج .

روى عن : إسماعيل بن أبي خالد ، وهشام بن عروة ، والأعمش ، والأوزاعي ، وابن جريج ، وحنظلة بن أبي سفيان ، وهارون بن سليمان الفراء ، وزكريا بن أبي زائدة ، وغيرهم .

وروى عنه : البخاري ، وروى هو والباقون له بواسطة أحمد بن أبي سريح الرازي ، وروى عنه أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، ومحمود بن غيلان ، وعبيد ، والقاسم بن زكريا بن دينار ، وعبد الله بن محمد المسندي ، وخلق كثير .

وليس في الكتب الستة عبيد الله بن موسى سواه ، وفي الرواة عبيد الله بن موسى الروياني يكنى أبا تراب ، ذكره الخطيب ، روى عنه علي بن أحمد بن نصر خيراً واحداً .

والعبيسي في نسبه نسبة إلى عبس - بسكون الباء - ابن بغيض بن ريث ابن غطفان بن سعد بن قيس عيلان أبو قبيلة مشهورة وعقبه المشهور من قطيعة وورقة .

ولما كان عبيد الله بن موسى شيعياً - وهذا أول ذكر للمبتدعة - لزم ذكر ما قيل في الرواية عنهم .

قال النُّوويُّ: وقع في «الصحيحين» وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة إلى بدعتهم ، ولم يزل الخلفُ والسلفُ على قبول الرواية عنهم ، وما قاله أحد أقوال أربعة ، وهو المعتمد ، بل نقل ابن حبان الاتفاق عليه حيث قال: الداعية إلى البدعة لا يجوز الاحتجاج به عند أئمة الحديث قاطبة ، لا أعلم بينهم فيه اختلافاً ، لكن استغرب ابن حجر حكاية الاتفاق عليه .

وقيل: يُردُّ مطلقاً سواء الداعية وغيره ، لأنه فاسقٌ ببدعته ، وإن كان متأولاً فالتحق بالفاسق غير المتأول ، كما التحق الكافر المتأول بغير المتأول ، وهذا يروى عن مالك وغيره ، ونقله الأمدِيُّ عن الأكثرين ، وجزم به ابن الحاجب ، وأنكره ابن الصلاح ، وقال: إنه بعيدٌ مُباعدٌ للشائع عن أئمة الحديث ، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ، كخالد بن مخلد ، وعبيدالله بن موسى العبسي ، وعبد الرزاق بن همام ، وعمرو بن دينار .

وقيل: يُردُّ إذا استحل الكذب نصرةً لمذهبه سواء دعا إلى مذهبه أم لا ، وهو قول الشافعي ، فإنه قال: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة ، لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم ، بخلاف ما إذا لم يستحل ذلك لأن اعتقاده حرمة الكذب يمنعه منه ، فيصدق .

والرابع: قول أبي الفتح القشيري وهو: إن وافقه أحدٌ لم يلتفت إليه إحماداً لبدعته ، وإطفاءً لناره ، وإن لم يُوافقه أحد ، ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفتنا من صدقه ، وتحرُّزه عن الكذب ، واشتهاره بالدين ، وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته ، فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ، ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته ، وإلى الأقوال الثلاثة الأول أشار العراقي بقوله:

والخلفُ في مُبتدعٍ ما كُفِّرا قيل: يُردُّ مطلقاً واستنكرا
وقيل: بل إذا استحل الكذباً نصرةً مذهب له ونسباً

لِلشَّافِعِيِّ إِذْ يَقُولُ أَقْبَلَ مِنْ غَيْرِ خَطَابِيَّةٍ مَا نَقَلُوا
وَالْأَكْثَرُونَ وَأَرَاهُ الْأَعْدَلَا رَدُّوْا دُعَاتَهُمْ فَقَطْ وَنَقَلَا
فِيهِ ابْنُ حِبَّانٍ اتَّفَاقاً وَرَوَوْا عَنْ أَهْلِ بَدْعٍ فِي الصَّحِيحِ مَا دَعَوْا
الْثَّانِي: حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ
الْجُمَحِيِّ الْمَكِّيِّ ، قِيلَ: اسْمُ أَبِي سُفْيَانَ الْأَسْوَدِ ، وَهُوَ الَّذِي يَرَوِي عَنْهُ
مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، وَيَقُولُ: حَدَّثَنَا حَنْظَلُ بْنُ الْأَسْوَدِ .

قَالَ أَحْمَدُ: كَانَ وَكَيْعٌ إِذَا أَتَى عَلَى حَدِيثِهِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ
أَبِي سُفْيَانَ ، وَكَانَ ثِقَةً ثِقَةً . وَكَذَا قَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ ، عَنْ أَحْمَدَ: إِنَّهُ ثِقَةٌ
ثِقَةٌ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ ابْنِ مَعِينٍ: إِنَّهُ ثِقَةٌ حِجَّةٌ . وَقَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ
شُعَيْبٍ عَنْهُ: حَنْظَلَةُ وَأَخُوهُ ثِقَتَانِ . وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ:
ثِقَةٌ . زَادَ أَبُو دَاوُدَ: وَعُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ يُقَدِّمُ عَلَيْهِ . وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: سَأَلْتُ
عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، فَقَالَ: كَانَ عِنْدَهُ كِتَابٌ ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مِثْلُ
سَيْفٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَةٌ مَا رَوَى حَنْظَلَةُ مُسْتَقِيمٌ ، وَإِذَا حَدَّثَ عَنْهُ
ثِقَةٌ فَهُوَ مُسْتَقِيمٌ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: هُوَ ثِقَةٌ ، وَهُوَ دُونَ الْمُتَشَبِّهِينَ . وَقَالَ
أَيْضًا: قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ: كَيْفَ رَوَايَةُ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ؟ قَالَ: رَوَايَتُهُ
عَنْ سَالِمِ وَاَدَ ، وَرَوَايَةُ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ وَادِ آخَرَ ، وَرَوَايَةُ الزُّهْرِيِّ
عَنْ سَالِمِ كَأَنَّهَا أَحَادِيثٌ نَافِعٌ . فَقِيلَ لِعَلِيِّ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ سَالِمًا كَثِيرٌ
الْحَدِيثِ ، قَالَ: أَجَلٌ . وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ كَانَ ثِقَةً ، وَلَهُ أَحَادِيثٌ . وَقَالَ ابْنُ
الْمَدِينِيِّ: لَا بَأْسَ بِهِ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» وَقَالَ: اسْمُ أَبِي سُفْيَانَ
الْأَسْوَدِ . . إلخ . مَا مَرَّ قَرِيبًا . وَذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ وَأُورِدَ لَهُ حَدِيثًا
اسْتَنْكَرَهُ ، لَعَلَّ الْعِلَّةَ فِيهِ مِنْ غَيْرِهِ .

رَوَى عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ ، وَطَاوُوسَ ،
وَعِكْرَمَةَ بْنَ خَالِدٍ ، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، وَنَافِعَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، وَعَطَاءَ بْنَ
أَبِي رَبَاحٍ ، وَمُجَاهِدَ ، وَأَخُوهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَمْرُو ، وَجَمَاعَةً .

وَرَوَى عَنْهُ: الثَّوْرِيُّ ، وَحَمَّادُ بْنُ عَيْسَى الْجُهَنِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ،

وابن نُمير ، وابن وهب ، ووكيع ، والقَطَّان ، وعُبيدالله بن موسى ، ومُكي
ابن إبراهيم ، وجماعة .

مات سنة إحدى وخمسين ومئة .

والجُمَحِيُّ في نسبه نسبةً إلى بني جُمَح من قريش ، وهم بنو جُمَح
ابن عمرو بن هُصَيْن بن كعب بن لُؤي ، وسَمُّهم أخو جُمَح جد بني
سَمِّهم ، وزعم الزُّبير بن بكار أن اسم جُمَح تَيْم ، واسم سَمِّهم زَيْد ، وأن
زيداً سابقَ أخاه إلى غابة فَجَمَحَ عنها تَيْمٌ ، فسُمي جُمَح ، ووقف عليها
زَيْد ، فقليل : قد سَمَّهم زيد فسُمي سَمِّهما .

وليس في الرواة حَنْظَلَة بن أبي سُفيان سواه ، وحَنْظَلَة في الستة غيره
عشرة .

الثالث : عِكْرَمَة بن خالد بن العاص بن هشام بن المُغيرة بن عبدالله
ابن عمرو بن مَخْزوم القُرَشِيُّ المَخْزومي .

قال ابن مَعِين ، وأبو زُرْعَة ، والنسائي : ثقة . وذكره ابن حَبَّان في
«الثقات» وقال ابن سَعْد : كان ثقة ، وله أحاديث ، ووثقه البخاري كما قال
أبو الحسن بن القَطَّان ، وقال آدم : سمعت البخاري يقول : منكر
الحديث .

روى عن : أبيه ، وأبي هُرَيْرَة ، وابن عَبَّاس ، وابن عُمر ، وأبي
الطُّفَيْل ، ومالك بن أوس بن الحَدَثان ، وسعيد بن جُبَيْر ، وجَعْفَر بن
عبدالمطلب ، وغير واحد .

روى عنه : أيوب ، وابن جُرَيْج ، وعبدالله بن طَاوُوس ، وحَنْظَلَة بن
أبي سُفيان ، وقتادة ، وحماد بن سَلْمَة ، وعطاء بن عَجْلان ، وآخرون .

وقال أحمد بن حَنْبَل : لم يسمع من ابن عَبَّاس ، وقال أيضاً : لم
يَسْمَع من عُمر ، وسمع من ابنه .

وليس في الستة عكرمة بن خالد سواه ، وفي الرواة عكرمة بن خالد قريب الذي قبله ، ذكره العُقَيْلِيُّ في كتابه ، وعكرمة في الستة سواه خمسة .

والمَخْزُومِيُّ في نسبه نسبةً إلى مَخْزُومٍ أَبُو حَيٍّ من قُرَيْشٍ ، وهو ابن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، وفي عَبَسٍ أيضاً مَخْزُومٍ أَبُو قَبِيلَةَ منهم ، وهو ابن مالك بن غالب بن قَطِيعَةَ بن عَبَسٍ ، منهم خالد بن سنان ابن غيث بن مريطة بن مَخْزُومٍ ، وقيل : إنه نبيُّ صلى الله تعالى عليه وسلم ، وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام .

الرابع : عبدالله بن عُمر ، مرَّ قريباً في الأثر الرابع من كتاب الإيمان .

لطائف إسناده : منها أن فيه التحديث والعنونة والإخبار ، ورواته كلهم مكِّيون إلا عبيدالله فإنه كوفي ، وكله على شرط الستة إلا عكرمة بن خالد فإن ابن ماجة لم يُخرج له ، وهو من رُباعيات البخاري ، ومن خماسيات مسلم ، فعلاً البخاريُّ برجلٍ .

أخرجه البخاريُّ هنا ، وفي التفسير ، ومسلم في الإيمان عن محمد ابن عبدالله بن نُمير وغيره .

ثم قال المؤلف :

٣ - باب أمور الإيمان

بالإضافة البيانية ، أي : بيان الأمور التي هي الإيمان ، لأن الأعمال عند المؤلف هي الإيمان ، أو بمعنى اللام ، أي : باب الأمور الثابتة للإيمان في تحقيق حقيقته ، وتكميل ذاته ، وفي رواية أبي ذرٍّ : «أمر الإيمان» بالإفراد على إرادة الجنس ، ثم قال :

«وقول الله تعالى» بالجر عطف على أمور ، وفي رواية : «عز وجل» بدل قوله : «تعالى» .

وقوله : ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧] البرُّ قرىء بالنصب على أنه خبر مقدم ، وأن تولوا هو الاسم ، وقرىء بالرفع على أنه اسم وأن تولوا خبر ، والبرُّ اسم جامع لكل خير وفعل مرصِي .

وقوله : ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ﴾ بتخفيف لكن ، والبرُّ مبتدأ ، وخبره من آمن بالله ، وقرىء لكن بالتشديد ، ونصب البر على الاسمية .

وقوله : ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧] على حذف مضاف ، أي : برُّ من آمن ، أو يؤول البر بالبار باسم الفاعل ، قيل : الخطاب لأهل الكتاب ، لأن اليهود تُصلي قِبَلَ الْمَغْرِبِ إلى بيت المقدس ، والنصارى قِبَلَ الْمَشْرِقِ ، وذلك أنهم أكثر والخوض في أمر القبلة حين تحوّل رسول الله ﷺ إلى الكعبة ، وزعم كل واحد من الفريقين أن البر التوجه إلى قبلته ، فرد عليهم ، وقوله : ﴿وَالْكِتَابِ﴾ جنس كتاب الله أو القرآن ، وقوله : ﴿عَلَى حُبِّهِ﴾ قيل : الضمير للمال ، أي : على حبِّ المال والشح به كما قال عليه الصلاة والسلام لما سئل أيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قال : «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ تَأْمَلُ الْغِنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ وَلَا تَمَهِّلُ الْفَقْرَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا ، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ كَذَا» أخرجه الشيخان وغيرهما . أو الضمير للإيتاء المفهوم من : ﴿وَآتَى الْمَالَ﴾ وعلى فيهما

بمعنى مع ، أو الضمير لله تعالى ، وعلى أجنبية ، كقوله تعالى : ﴿لِتَكْبَرُوا
اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

وقوله : ﴿ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾ أي : القرابة ، واليتامى المحاويج
منهما ، ولم يُقَيَّد لعدم الإلباس ، لأن إيتاء الأغنياء هبة لا صدقة ، وقدم
ذوي القربى لأن إيتاءهم أفضل ، لقوله عليه الصلاة والسلام كما في أحمد
والترمذي : «الْصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ صَدَقَةٌ
وَصَلَةٌ» .

وقوله : ﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾ جمع مسكين ، وهو الدائم السكون لما أن
الحاجة أسكنته بحيث لا حراك به ، أو دائم السكون والالتجاء إلى الناس
كالمسكين الدائم السكر .

وقوله : ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ المراد به المسافر المنقطع ، وجعل ابناً
للسبيل لملازمته له ، كما يُقال للصَّ القاطع : ابن الطريق ، وقيل : هو
الضيف ، لأن السبيل يُعرف به .

﴿وَالسَّائِلِينَ﴾ أي : الذين ألجأهم الحاجة إلى السؤال ، قال عليه
الصلاة والسلام كما أخرجه أحمد وأبو داود وابن أبي حاتم : «لِلسَّائِلِ حَقٌّ
وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ» وقيل : المساكين السابق ذكرهم ، الذين لا يسألون
وتُعرف حاجتهم بحالهم ، وإن كان ظاهرهم الغنى ، وأراد بالسائِلين
المساكين الذين يسألون ، فتعرف حالهم بسؤالهم .

وقوله : ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ أي في تخليصها ، عامٌ في إعانة المُكَاتِبِينَ ،
وفك الأسارى ، وابتياح الرقاب للعتق قربةً ، والرَّقَبَةُ مجازٌ عن الشخص .

وقوله : ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾ عطف على صلة من ، والمراد المفروضة ،
كالزكاة في قوله : ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾ والمراد بما مر من إيتاء المال نوافل
الصدقات ، أو حقوق كانت في المال غير مقدرة سوى الزكاة ، واختلف
هل هي باقية أو نسخت؟ والصحيحُ بقاءها ، لقوله : ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ

للسائل والمحروم ﴿الذاريات : ١٩﴾ .

وقوله : ﴿وَالْمُؤْفُونَ بِعَهْدِهِمْ﴾ عطف على من آمن . ﴿إِذَا عَاهَدُوا﴾ أي : الله أو الناس .

وقوله : ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ منصوب على المدح ، بتقدير أخصُّ أو أمدح ، ولم يعطف لبيان فضل الصبر على سائر الأعمال ، والبأساء شدة الفقر لأن البأساء في الأموال ، والضراء في الأبدان .

وقوله : ﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ أي : وقت شدة القتال في سبيل الله ، وهذا من باب الترقي في الصبر من الشديد إلى الأشد ، لأن الصبر على المرض فوق الصبر على الفقر ، والصبر على القتال فوق الصبر على المرض ، وعدى الصبر إلى الأوَّلين بفي لأنه لا يعد الإنسان من الممدوحين إذا صبر على شيء من ذلك إلا إذا صار الفقر والمرض كالظرف له ، وأما إذا أصابه وقتاً ما ، وصبر ، فليس فيه مدح كثير إذ أكثر الناس كذلك ، وأتى بحين في الأخير لأن القتال حالة لا تكاد تدوم في أغلب الأوقات .

وقوله : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ أي : أولئك الموصوفون بما ذكَّره الم الذين صدقوا في إيمانهم وادعاء البر واتباع الحق .

وقوله : ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ عذاب الله بتجنب معاصيه ، وامثال أوامره ، وأتى بخبر أولئك الأول موصولاً بفعل ماضٍ إيذاناً بتحقيق اتصافهم به ، وأن ذلك قد وقع منهم ، وغاير في خبر الثانية ليدل على أن ذلك ليس بمتجدد ، بل صار كالسَّجِيَّة لهم ، وهذه الآية جامعة للكمالات الإنسانية بأسرها ، إذ هي تنحصر في ثلاثة أشياء ، صحة الاعتقاد ، وحسن المعاشرة للخلق ، وتهذيب النفس في المعاملة مع الله ، وقد أشير إلى الأول بقوله : ﴿من آمن﴾ إلى ﴿والنبيين﴾ ، وإلى الثاني بقوله : ﴿وَأَتَى المال على حبه﴾ إلى ﴿وفي الرقاب﴾ ، وإلى الثالث بقوله : ﴿وأقام الصلاة﴾ إلى آخرها ، ولذلك وُصِفَ الْمُسْتَجْمِعُ لها بالصدق ، نظراً إلى

إيمانه واعتقاده ، وبالتقوى اعتباراً لمعاشرته للخلق ومعاملته مع الحق .

ووجه استدلال المؤلف بهذه الآية ومناسبتها لحديث الباب ، يظهر من الحديث الذي رواه عبدالرزاق وغيره أن أبا ذرٍّ سأل النبي ﷺ عن الإيمان ، فتلا عليه ﴿ ليس البر ﴾ إلخ .

ورجاله ثقات ، ولم يسقه المؤلف لأنه ليس على شرطه ، وروي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : من عمل بهذه الآية فقد استكمل الإيمان ، ووجه الاستدلال هو أن الآية حصرت التقوى على أصحاب هذه الصفات ، والمراد المتقون من الشرك والأعمال السيئة ، فإذا فعلوا وتركوا فهم المؤمنون الكاملون ، والجامع بين الآية والحديث هو أن الأعمال مع انضمامها إلى التصديق داخله في مسمى البر كما هي داخله في مسمى الإيمان ، فإن قيل ليس في المتن ذكر التصديق ، أجيب بأنه ثابت في أصل هذا الحديث عند مسلم وغيره ، والمصنف يكثر الاستدلال بما اشتمل عليه المتن الذي يذكر أصله ، ولم يسقه تماماً . من فتح الباري .

ثم استدل المؤلف لذلك أيضا بآية أخرى فقال : ﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾ الآية بلا أداة عطف ، والحذف جائز ، والتقدير وقول الله : ﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾ [المؤمنون : ١] وثبت المحذوف في رواية الأصيلي ، ويحتمل أن يكون ذكر ذلك تفسيراً لقوله : ﴿ المتقون ﴾ ، أي المتقون هم الموصوفون بقوله : ﴿ قد أفلح ﴾ إلى آخرها ، وكان المؤلف أشار إلى إمكان عد الشعب من هاتين الآيتين وشبههما .

ومن ثم ذكر ابن حبان أنه عد كل طاعة عدها الله تعالى في كتابه من الإيمان ، وكل طاعة عدها رسول الله ﷺ من الإيمان ، وحذف المكرر فبلغت تسعاً وتسعين ، وقوله : الآية ، يجوز فيها النصب بتقدير اقرأ ، والرفع مبتدأ حذف خبره أي والآية دليل .

وقوله : ﴿ قد أفلح ﴾ قد لتحقيق ما يحصل في المستقبل وتنزيله منزلة الواقع ، فإنها تثبت المتوقع كما أن لما تنفيه ، و﴿ أفلح المؤمنون ﴾ ، أي :

فاز المؤمنون ، ظفروا بمقصودهم ، ونَجَوْا من كل مكروه ، قال تعالى : ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران : ١٨٥] والمؤمنون جمع مؤمن ، وهو المصدق بالله وملائكته ورسله وكتبه واليوم الآخر والقدر خيره وشره وحلوه ومره ، وكان المؤمنون يتوقعون نوع البشارة منه تعالى ، فصَدَّرَ السورة بما دَلَّ على ثبوت متوقعهم على أبلغ وجه ، بأن أدخل قد على المضارع البارز في صورة الماضي الدال على التحقيق ، فكانه قال : قد تحقق أن المؤمنين من أهل الفلاح بالإيمان ، ويجوز أن يكون جواب قسم محذوف فيزداد تأكيداً على تأكيد .

وقوله : ﴿خَاشِعُونَ﴾ ظاهراً وباطناً ، فالخشوع الظاهري التمسك بآداب الصلاة كقصر الأبصار في مواضع السجود ، لأن الخشوع فعل قلب يظهر أثره في الجوارح ، لحديث : «لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هَذَا لَخَشَعَتْ جَوَارِحُهُ» والباطني استحضار عظمة الله تعالى ، ومنه أن لا يحدث نفسه بأمر لا يتعلق بالصلاة ، وأن يتدبر ما يجري على لسانه من القراءة والذكر ، وأن لا يلتفت ، لحديث : «لَا يَزَالُ اللَّهُ مَقْبَلًا عَلَى الْعَبْدِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ ، إِذَا التَفَتَ أَعْرَضَ عَنْهُ» قال في «الجواهر» : قد نصَّ أئمتنا على وجوب الخشوع في الصلاة ، قال الغزالي : كل ما يَشْغُلُكَ عن معاني قراءتك فهو وسواسٌ ، ثم أتبع وصفهم بالخشوع وبالإعراض عن اللغو ، جمعاً لهم بين فعل ما ينبغي وترك ما لا ينبغي ، بقوله : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون : ٣] والمراد باللغو كل ما لا يُعَوِّدُ على الشخص منه فائدة في الدين أو الدنيا ، قولاً كان أو فعلاً أو مكروهاً أو مباحاً ، كالهزل واللعب ، وضياع الأوقات فيما لا يعني ، والتوغل في الشهوات ، وغير ذلك مما نهى الله تعالى عنه ، فبالجملة ينبغي للإنسان أن يرى ساعياً في حسنةٍ لمعادِهِ ، أو درهمٍ لمعاشِهِ ، ومن حُسنِ إسلام المرء تركه ما لا يعنيه ، وهذا كالتئمة للصلاة ، فلذا فَصَّلَ به بينها وبين الزكاة التي هي أختها ، وفيه مبالغات بجعل الجملة اسمية ، وبناء الحكم على الضمير ، والتعبير عنه بالاسم ، وتقديم الصلة عليه ، وأقامَ الإعراض مقام الترك

ليدل على بعدهم عنه رأساً مباشرة ، وتسياً وببلاً وحضوراً ، فإن أصله أن يكون في عرض غير عرضه .

وقوله : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ [المؤمنون : ٤] الزكاة الواجبة أو كل عمل صالح ، وفاعلون مؤدون عبر عن المزكي بالفاعل تحاشياً عن التكرار ، والزكاة تقع على المعنى والعين ، والمراد الأول لأن الفاعل يفعل الحدث لا المحل الذي هو موقعه ، أو الثاني على تقدير مضاف ، وإنما وصفهم بأدائها بعد الوصف بالخشوع ليدل على أنهم بلغوا الغاية في القيام .

وقوله : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون : ٥] أي : مانعون لها عن كل ما لا يحل وطؤه بوجه من الوجوه .

وقوله : ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ﴾ [المؤمنون : ٦] على هنا بمعنى من أي مانعون لها إلا من أزواجهم ، أو المعنى حافظون لها على أزواجهم لا يبذلونها إلا على أزواجهم ، فعلى هذا «على» صلة لحافظون ، من حفظت المال على اليتيم ، وأحفظت على عنان فرسي ، أي حافظون فروجهم على الأزواج لا تتعداهن ولا يبذلونها إلا عليهن ، فهو تأكيد .

وقوله : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون : ٦] أي السراري ، عبر بما دون من وإن كان المقام يقتضي من لأن الإناث ناقصات ، ولا سيما الأرقاء ففيهن شبه بالبهايم في حل البيع والشراء ، والسراري جمع سرية بالضم ، وهي في الأصل الأمة التي بوئت ببيت ، مأخوذة من السر وهو الجماع أو الإخفاء لأن الإنسان كثيراً ما يسرها ويستترها عن حرته ، أو من السرور لأنها تسر مالكها .

وقوله : ﴿فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ فإنهم أي الحافظون غير ملومين في إتيانهم ، وفيه إشارة إلى أنه مباح لا ثواب فيه ولا عقاب ، وهذا ما لم يقصد به التعفف عن الحرام ، وإن قصد فندب يثاب عليه ، وربما وجب في بعض الأحوال لما في «البخاري» أنهم قالوا : يا رسول الله آياتي أحدنا

شهوته ويكون له فيها أجر. قال: «نعم أرأيتم لو وضعها في حرام كان له وزر» الحديث والاستمتاع بالمملوك خاص بالرجال ، فلا يجوز للمرأة الاستمتاع بفرج مملوكها.

الحديث الثاني

٩ - حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «الإيمان بضع وستون شعبة ، والحياء شعبة من الإيمان» .

قوله: «الإيمان» مبتدأ ، خبره بضع ، وهو بكسر الباء ، وحكي الفتح لغة ، وهو عدد مبهم مقيد بما بين الثلاث إلى التسع ، كما جزم به القزاز ، وقيل: إلى العشر ، وقيل: من واحد إلى تسع ، وقيل: من اثنين إلى عشرة ، وقيل: من أربعة إلى تسعة ، ويرجح ما قاله القزاز ما اتفق عليه المفسرون في قوله تعالى: ﴿فَلَبِثَ فِي السَّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ من أن لبث يوسف عليه السلام في السجن سبع سنين ، وما رواه الترمذي بسند صحيح أن قريشاً قالوا ذلك لأبي بكر ، وكذا رواه الطبري مرفوعاً وقال الفراء: هو خاص بالعشرات إلى التسعين ، ولا يقال: بضع ومئة ولا بضع وألف ، وفي بعض الروايات بضعة بئاء التأنيث ، وتحتاج إلى تأويل ، وهو أن تؤول الشعبة بالنوع إذا فسرت بالطائفة من الشيء وبالخلق إذا فسرت بالخصلة والخلّة .

وقوله: «وستون» هو الذي في طرق أبي عامر ، وفي رواية عند أبي عوانة بضع وستون ، أو بضع وسبعون ، وفي رواية لمسلم كذلك ، ورواه أصحاب السنن بضع وسبعون من غير شك ، ورجحت رواية بضع وستون لأنه المتيقن ، وترجيح عياض والحليمي رواية بضع وسبعين بكونها زيادة ثقة مردود بأن الذي زادها لم يستمر على الجزم بها ، لا سيما مع اتحاد المخرج ، وهل المراد حقيقة العدد أو المبالغة . قال الطيبي: الأظهر معنى